الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

الإدارة المركزية لتمويل الشركات
الإدارة العامة لصناديق الاستثمار

الســادة / ميد بنــك

الموضوع: اعتماد تحديث نشرة اكتتاب صندوق استثمار ميد بنك الاول ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري لعام 2020

تحية طيبة. وبعد،

بالإشارة الى الكتاب الوارد الي الهيئة بشأن طلب اعتماد تحديث نشرة اكتتاب **صندوق استثمار ميد بنك الاول ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري لعام 2020** اعمالا لحكم المادة 146 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق راس المال رقم 1992/95؛ وطبقا للكتاب الدوري رقم (4) لسنة 2018 بشأن قواعد تحديث نشرات اكتتاب صناديق الاستثمار المنشاة وفقا لأحكام القانون 95 لسنة 1992.

تجدر الإشارة إلى أنه تم إحاطة الهيئة بالنسخة المحدثة من نشرة الاكتتاب ويتعين الإفصاح عنها لحملة الوثائق على الموقع الإلكتروني الخاص بالصندوق، طبقا لمتطلبات البند (اولاً، رابعاً) من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 55 لسنة 2018، وكذا المادة 146 المشار اليها أعلاه وعلى النحو المرفق بكتاب الهيئة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

تحريرا فى: 2020/12/01

سـالي جـورج

مدير عام إدارة صناديق الاستثمار
الإدارة المركزية لتمويل الشركات

MIDBANK
S.A.E ميـــدبنك ش.م.م

www.midb.com.eg
e-mail: midb@midb.com.eg | 19189

نشرة الاكتتاب العام فى وثائق صندوق استثمار ميـدبنـك (الأول) (ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى)

ترخيص رقم (٢٢٢) صادر من الهيئة العامة للرقابة المالية
في ١٩٩٨/٦/٤
بدأ الاكتتاب العام يوم ١٩٩٨/٧/٥

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

البند الأول: محتويات النشرة

البند الأول:	محتويات النشرة
البند الثاني:	تعريفات هامة
البند الثالث:	مقدمة وأحكام عامة
البند الرابع:	تعريف وشكل الصندوق
البند الخامس:	مصادر اموال الصندوق والوثائق المصدرة منه
البند السادس:	هدف الصندوق
البند السابع:	السياسة الاستثمارية للصندوق
البند الثامن:	المخاطر
البند التاسع:	الإفصاح الدوري عن المعلومات
البند العاشر:	أصول الصندوق وامساك السجلات
البند: الحادي عشر:	المستثمر المخاطب بالنشرة
البند الثاني عشر:	الجهة المؤسسة للصندوق والإشراف على الصندوق
البند الثالث عشر:	مراقبا حسابات الصندوق
البند الرابع عشر:	مدير الاستثمار
البند الخامس عشر:	شركة خدمات الإدارة
البند السادس عشر:	أمين الحفظ
البند السابع عشر:	الإكتتاب فى / الشراء فى وثائق الاستثمار الصادرة عن الصندوق
البند الثامن عشر:	شراء واسترداد الوثائق
البند الثامن عشر (مكرر):	الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد
البند التاسع عشر:	الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد
البند العشرون:	جماعة حملة الوثائق
البند الحادي والعشرون:	التقييم الدوري
البند الثاني والعشرون	أرباح الصندوق والتوزيعات
البند الثالث والعشرون:	وسائل تجنب تعارض المصالح
البند الرابع والعشرون:	إنهاء الصندوق والتصفية
البند الخامس والعشرون:	الأعباء المالية
البند السادس والعشرون :	الاقتراض بضمان الوثائق
البند السابع والعشرون:	اسماء وعناوين مسئولي الاتصال
البند الثامن والعشرون:	اقرار الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار
البند التاسع والعشرون:	اقرار مراقبي الحسابات

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

البند الثاني: تعريفات هامة

قانون سوق رأس المال:	قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما و القرارات المكملة لهما.
اللائحة التنفيذية:	اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ وفقاً لآخر تعديلاتها والقرارات المكملة لها.
الهيئة:	الهيئة العامة للرقابة المالية.
الصندوق:	صندوق استثمار ميدبنك (الأول) ذو العائد التراكمى و التوزيع الدورى والمنشأ وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية.
صناديق الاستثمار المرتبطة	صناديق الاستثمار التى يديرها مدير الاستثمار أو أيا من الأشخاص المرتبطة به.
الجهة المؤسسة/البنك:	ميدبنك.
أمين الحفظ:	هى الجهة المسئولة عن حفظ الاوراق المالية المملوكة للصندوق - ميدبنك .
وثيقة الاستثمار:	ورقة مالية طبقا لنص المادة (١٤١) من اللائحة التنفيذية للقانون تمثل حصة شائعة لحامل الوثيقة في صافى قيمة اصول الصندوق ويشترك مالكو الوثائق فى الارباح والخسائر الناتجة عن نشاط الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق.
المستثمر:	هو الشخص الذى يرغب فى الاكتتاب / الشراء فى وثائق استثمار الصندوق .
حامل الوثائق:	هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي قام بالاكتتاب في الوثائق خلال فترة الاكتتاب العام (المكتتب) أو شراء (المشترى) الوثائق فيما بعد.
جماعة حملة الوثائق:	الجماعة التي تتكون من حاملي الوثائق التي يصدرها الصندوق.
صندوق الاستثمار:	هو وعاء استثماري مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً فى الاستثمار فى المجالات الواردة فى نشرة الاكتتاب العام ويديره مدير استثمار متخصص مقابل أتعاب.
صندوق الاستثمار المفتوح:	هو صندوق استثمار يتيح يزيد حجمه بما يصدر من وثائق استثمار جديدة
صافي قيمة الأصول:	القيمة السوقية لأصول الصندوق مخصوما منها الالتزامات وكافة المصروفات المستحقة عليه.
قيمة الوثيقة:	هي نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق، ويتم نشر تلك القيمة بصفة أسبوعية في جريدة صباحية واسعة الانتشار ويعلنها البنك في كافة فروعه.
مدير الاستثمار:	هو الشركة المسئولة عن إدارة أصول والتزامات الصندوق - شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار.
مدير محفظة الصندوق :	الشخص المسئول لدى مدير الاستثمار عن إدارة استثمارات الصندوق.
النشرة :	نشرة الاكتتاب العام فى وثائق استثمار الصندوق وهى دعوة موجهة إلى الجمهور للاكتتاب في وثائق الاستثمار التي يصدرها الصندوق والحاصلة على اعتماد الهيئة رقم ٢٦٥ بتاريخ ١٩٩٨/٦/٤ وتم نشرها في صحيفتين صباحيتين يوميتين واسعتي الانتشار.
الاكتتاب:	هو التقدم للاستثمار في الصندوق خلال فترة فتح باب الاكتتاب العام الاولى فى وثائق استثمار الصندوق وذلك طبقاً للشروط المحددة في البند السابع عشر من هذه النشرة.
الشراء:	هو التقدم للاستثمار في الصندوق بعد غلق باب الاكتتاب الأولي حيث يتم تلقي طلبات شراء وثائق

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

الاستثمار طوال عمر الصندوق حيث إنه صندوق مفتوح لدى أي فرع من فروع البنك طبقا للشروط الواردة بالبند الثامن عشر من هذه النشرة.

الاسترداد: هو حصول حامل الوثيقة على قيمة بعض أو جميع الوثائق التي تم الاكتتاب فيها أو شراؤها طبقا للشروط الواردة بالبند الثامن عشر من هذه النشرة.

العضو المستقل في لجنة الاشراف على الصندوق: هو الشخص الطبيعي من غير أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية للجهة المؤسسة وجميع مقدمي الخدمات للصندوق ولا يرتبط بأي منهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وليس زوجا أو من أقارب الدرجة الثانية لهؤلاء الأشخاص.

شركة خدمات الإدارة: شركة متخصصة تتولى احتساب صافي قيمة أصول صناديق الاستثمار وعمليات تسجيل إصدار واسترداد وثائق استثمار الصندوق، بالإضافة إلي الأغراض الأخرى المنصوص عليها فى اللائحة التنفيذية - شركة فند داتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار- شركة مساهمة مصرية

الاستثمارات: هي كافة أصول الصندوق.

الأوراق المالية : هي الاستثمارات التي يستثمر الصندوق أمواله فيها والتي تشمل على سبيل المثال وليس الحصر الأسهم وحقوق الاكتتاب والسندات بكافة أنواعها والصكوك بانواعها وأدوات الدين الأخرى الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات وأذون الخزانة ووثائق صناديق الاستثمار الأخرى.

الأدوات المالية : الودائع واتفاقيات إعادة الشراء بأنواعها وشهادات الاستثمار وشهادات الادخار البنكية (متى سمح البنك المركزي بالاستثمار فيها للجهات الاعتبارية).

الصندوق النقدى / صندوق أسواق النقد: هو صندوق استثمار يصدر وثائق مقابل استثمار جميع أصوله في استثمارات قصيرة الأجل مثل أدوات الدين الصادرة عن الحكومة والبنوك والشركات واتفاقات إعادة الشراء وأذون الخزانة وشهادات الادخار البنكية ووثائق صناديق أسواق النقد الأخرى.

لجنة الإشراف : لجنة الإشراف على الصندوق وهي اللجنة المعينة من قبل مجلس إدارة البنك للإشراف على الصندوق والتنسيق بين الأطراف ذوي العلاقة.

يوم عمل : هو كل يوم من أيام الأسبوع عدا يومي الجمعة والسبت والعطلات الرسمية على أن يكون يوم عمل بكل من البنوك والبورصة.

الأطراف ذوو العلاقة: كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق و منها على سبيل المثال وليس الحصر مدير الاستثمار وأمين الحفظ و البنك المودعة لديه أموال الصندوق و شركة خدمات الإدارة وشركة السمسرة المرخص لها ببيع واسترداد وثائق الاستثمار ومراقبي الحسابات والمستشار القانوني والمستشار الضريبى ان وجدا وأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين او كل من يشارك فى اتخاذ القرار لدى أي طرف من الأطراف السابقة و كذلك أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته نسبة ٥٪ من صافي أصول الصندوق.

الأشخاص المرتبطة: الأشخاص الطبيعيون وأي من اقاربهم حتى الدرجة الثانية، والأشخاص الاعتبارية والكيانات والاتحادات والروابط والتجمعات المالية المكونة من شخصين أو أكثر التي تكون غالبيه أسهمهم أو حصص رأس مال أحدهم مملوكة مباشرة أو بطريق غير مباشر للطرف الأخر أو أن يكون مالكها شخصا واحدا. كما يعد من الأشخاص المرتبطة الأشخاص الخاضعون للسيطرة الفعلية لشخص أخر من الأشخاص المشار إليهم.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافيا ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

البند الثالث: مقدمة وأحكام عامة

- قام ميدبنك بإنشاء صندوق استثمار ميدبنك (الأول) ذو العائد التراكمى والتوزيع الدورى بغرض استثمار الأموال المستثمرة فيه بالطريقة الموضحة في السياسة الاستثمارية بالبند السابع من هذه النشرة ووفقا لأحكام قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاته.
- قام مجلس ادراة البنك بتشكيل لجنة الإشراف على الصندوق طبقا للشروط المحددة بالمادة (١٦٣) من اللائحة التنفيذية، وكذلك قواعد الخبرة والكفاءة الصادرة بالقرارات المكملة لها.
- قامت لجنة الاشراف بموجب القانون ولائحته التنفيذية بتعيين مدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة وأمين الحفظ ومراقبي الحسابات وتكون مسئولة عن التأكد من تنفيذ التزامات كل منهم.
- هذه النشرة هي دعوة للاكتتاب العام في وثائق استثمار الصندوق وتتضمن هذه النشرة كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بالصندوق وهي معلومات وبيانات مدققة ومراجعة من قبل الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار ومراقبي الحسابات وتحت مسئوليتهم ودون أدنى مسئولية تقع على الهيئة.
- تخضع هذه النشرة لكافة القواعد الحاكمة والمنظمة لنشاط صناديق الاستثمار في مصر وعلى الأخص الاحكام الواردة بقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.
- إن الاكتتاب في أو شراء وثائق استثمار الصندوق يعد قبولا لجميع بنود هذه النشرة وإقرار من المستثمر بقبوله الاستثمار في وثائق هذا الصندوق في مقابل تحمل كافة مخاطر هذا الاستثمار التي تم الافصاح عنها في البند الثامن من هذه النشرة.
- تلتزم لجنة الإشراف بتحديث نشرة الاكتتاب كل عام، على أنه في حالة تغيير أي من البنود المذكورة في النشرة، فيجب اتخاذ الإجراءات المقررة قانونا طبقا لأحكام قانون سوق راس المال ولائحته التنفيذية وعلى الأخص موافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تتطلب ذلك طبقا لاختصاصاتها الواردة بالبند العشرين من هذه النشرة على أن يتم اعتماد هذه التعديلات من الهيئة والإفصاح لحملة الوثائق عن تلك التعديلات.
- يحق لأي مستثمر طلب نسخة محدثة من هذه النشرة من العناوين الموضحة في نهاية هذه النشرة.
- في حالة نشوب أي خلاف فيما بين الأطراف المرتبطة بالصندوق ومدير الاستثمار أو أي من حاملي الوثائق أو المتعاملين مع الصندوق يتم حل هذا الخلاف بالطرق الودية، إذا لم تفلح الطرق الودية يكون عن طريق التحكيم وفقا لقواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي على أن يكون القانون المطبق القانون المصري وتكون لغة التحكيم هي اللغة العربية.

البند الرابع: تعريف وشكل الصندوق

اسم الصندوق: صندوق استثمار ميدبنك (الأول) ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى.

الجهة المؤسسة: ميدبنك

الشكل القانوني للصندوق: وهو أحد الأنشطة المرخص بها لميدبنك بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ١٩٩٨/٥/١٢ وموافقة الهيئة بموجب الترخيص رقم ٢٢٢ الصادرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٤ لمباشرة هذا النشاط.

نوع الصندوق: صندوق استثمار مفتوح.

مقر الصندوق: برج النيل الإداري ٢١ شارع شارل ديجول (الجيزة سابقا)

تاريخ ورقم الترخيص الصادر للصندوق من الهيئة العامة للرقابة المالية: رقم (٢٢٢) بتاريخ ١٩٩٨/٦/٤.

السنة المالية للصندوق: تبدأ السنة المالية للصندوق من الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسمبر.

مدة الصندوق: ٢٥ (خمسه وعشرون) عام تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله من قبل الهيئة. ويجوز إنهاء الصندوق وتصفيته وفقا للشروط الواردة فى هذه النشرة .

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

موقع الصندوق الالكتروني: http://www.midb.com.eg

عملة الصندوق: الجنيه المصري (فيقبل الاكتتاب والشراء ويتم الوفاء بقيمة الوثائق المستردة فى الصندوق وكذلك تقييم أصوله والتزاماته عند إعداد القوائم المالية أو عند التصفية بهذه العملة).

المستشار الضريبي: المكتب المتحد للمحاسبة و المراجعة – الاستاذ/ رمضان محمود على داوود

البند الخامس: مصادر أموال الصندوق والوثائق المصدرة منه

أ- **حجم الصندوق عند التاسيس:**

- حجم الصندوق المستهدف ١٠٠ مليون (مائة مليون) جنيه مصري عند التأسيس مقسمة علي مليون وثيقة وثيقة، القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه مصري، قامت الجهة المؤسسة بالاكتتاب في عدد ٥٠ الف وثيقة باجمالى مبلغ ٥ مليون جنيه ويطرح باقي الوثائق والبالغ عددها ٩٥٠ الف وثيقة للاكتتاب العام.
- وفقا لاحكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية يجوز للصندوق تلقي طلبات اكتتاب في عدد يصل الى خمسين مثل العدد المكتتب فيه من الجهة المؤسسة للصندوق والبالغ ٢,٥ مليون وثيقة. وفى جميع الأحوال يلتزم الصندوق بالضوابط الصادرة عن البنك المركزى المصرى.
- اذا زادت طلبات الاكتتاب في الوثائق عن ٥٠ مثل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة للصندوق والبالغ ٥ مليون جنيه (خمسة مليون جنيه مصري) وجب تخصيص الوثائق المطلوبة على المكتتبين بنسبة ما اكتتب به كل منهم مع جبر الكسور التي تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المستثمرين.

١- **أحوال زيادة حجم الصندوق:**

- يجوز زيادة حجم الصندوق شريطة الحصول على موافقة البنك المركزي المصري على زيادة المبلغ المجنب من البنك لحساب الصندوق وذلك مع مراعاة الحد الأقصى لحجم الصندوق المشار إليه في المادة (١٤٧) في اللائحة التنفيذية والمحدد بخمسين مثل ذلك المبلغ – على ان يتم اخطار الهيئة والحصول على موافقتها طبقاً للإجراءات المحددة في هذا الشأن. وفى جميع الأحوال يلتزم الصندوق بالضوابط الصادرة عن البنك المركزى المصرى بشأن صناديق أسواق النقد.

٢- **الحد الادنى لملكية /مساهمة الجهة المؤسسة في الصندوق:**

- اعمالا لاحكام المادة (١٤٢) من اللائحة التنفيذية قامت الجهة المؤسسة بتخصيص مبلغ ٥ مليون جنيه كحد ادنى للاكتتاب فى عدد خمسون الف وثيقة من وثائق الصندوق بقيمة اسمية ١٠٠ جنيه للوثيقة الواحدة و (يشار إلي هذا المبلغ فيما بعد بأسم "المبلغ المجنب" ولا يجوز للجهة المؤسسة استرداد هذا المبلغ قبل انتهاء مدة الصندوق.
- و فى جميع الاحوال لا يجوز ان يقل القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة فى الصندوق عن مبلغ ٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط خمسة مليون جنيه مصري) او نسبة ٢٪ من اجمالى قيمة الوثائق التى يصدرها الصندوق ايهما أكثر.
- حجم الصندوق في ٣٠-٩-٢٠٢٠ هو ٢٦٨٩٢١٨٢,٤٢ مصري موزع على عدد ٥٤٥٥١ وثيقة بقيمة سوقية للوثيقة ٤٩٢,٩٧٣٢٢ جنيه

البند السادس: هدف الصندوق

الاستثمار في محفظة متنوعة من الأوراق المالية المحلية تتكون من الأسهم والسندات المسموح بشرائها وتدار المحفظة بمعرفة خبراء متخصصين بهدف تعظيم الأرباح.

البند السابع: السياسة الاستثمارية للصندوق

يتبع الصندوق سياسة استثمارية تستهدف تحقيق الهدف المشار إليه بالبند السادس من هذه النشرة وفى سبيل تحقيق ذلك سوف يلتزم مدير الاستثمار بتوجيه أموال الصندوق على النحو التالي:

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميرينك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

ضوابط السياسة الاستثمارية الخاصة بالصندوق

أولاً: ضوابط عامة:

١. يجوز للصندوق الاستثمار فى شهادات إدخار (متى سمح البنك المركزى المصري بذلك) وشهادات استثمار وصكوك تمويل وسندات محلية حكومية وغير حكومية لشركات جيدة وقوية مقيدة ببورصة الأوراق المالية في مصر.
٢. ألا يقل التصنيف الائتماني لأدوات الدين متوسطة وطويلة الأجل لسندات الشركات عند الدخول في هذه الاستثمارات عن المستوى الذي يحدده مجلس إدارة الهيئة، وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية. (وفقا لقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٤: لا يقل التصنيف الائتماني الصادر للسندات أو صكوك التمويل الصادر من إحدى شركات التصنيف المرخص لها من الهيئة عن– BBB باستثناء الأوراق المالية والأدوات المالية الصادرة عن الحكومة المصرية أو المضمونة منها) ويلتزم الصندوق بالافصاح بشكل سنوى لجماعة حملة الوثائق عن اى تغيير فى التقييم الائتمانى للسندات او صكوك التمويل المستثمر فيها.
٣. يجوز للصندوق الاستثمار فى ادوات استثمارية مصدرة ومقيدة بالخارج أو مصدرة بالعملة الأجنبية شريطة عدم اعتراض البنك المركزي المصري على ذلك.

ثانياً: الضوابط العامة وفقا لأحكام المادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية:

١. أن تعمل إدارة الصندوق على تحقيق الأهداف الإستثمارية للصندوق الواردة فى نشرة الاكتتاب.
٢. أن تلتزم إدارة الصندوق بالنسب والحدود الاستثمارية القصوي والدنيا لنسب الاستثمار المسموح بها لكل نوع من الاصول المستثمر فيها والواردة في نشرة الاكتتاب.
٣. أن تأخذ قرارات الاستثمار في الاعتبار مبدأ توزيع المخاطر وعدم التركز.
٤. ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية لشركة واحدة على (١٥٪) من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز (٢٠٪) من الأوراق المالية لتلك الشركة.
٥. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى شراء وثائق استثمار فى صندوق آخر على ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق الذي قام بالاستثمار وبما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
٦. عدم جواز تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقًا لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية.
٧. لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق.
٨. لا يجوز للصندوق القيام بأي عمليات إقراض أو تمويل نقدي مباشر أو غير مباشر.
٩. لا يجوز استخدام اصول الصندوق في اي إجراء أو تصرف يؤدي الي تحمل الصندوق مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره.
١٠. عدم جواز التعامل بنظام التداول في ذات الجلسة بما يزيد على (١٥٪) من حجم التعامل اليومي للصندوق، وبمراعاة حكم البند (٦) من المادة ١٧٤ من اللائحة التنفيذية.
١١. يجوز لمدير الاستثمار البدء فى استثمار أموال الصندوق قبل غلق باب الاكتتاب فى الايداعات البنكية لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي لصالح المكتتبين بحسب القدر المكتتب فيه من كل منهم.
١٢. لأغراض السيولة سيتم الاحتفاظ بنسبة من صافي أصول الصندوق في صورة سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد، ويجوز للصندوق استثمار هذه النسبة في مجالات استثمارية منخفضة المخاطر وقابلة للتحويل إلى نقدية عند الطلب بالنسبة التي يراها مدير الاستثمار.
١٣. وفى حالة تجاوز اى من حدود الاستثمار المنصوص عليها يتعين على مدير الاستثمار اخطار الهيئة بذلك فورا واتخاذ الاجراءات اللازمة لمعالجة الوضع خلال اسبوع على الأكثر.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

ثالثا: الحدود الاستثمارية المتبعة من قبل مدير الاستثمار :

١. يتبع الصندوق سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأسهم والسندات واستخدام اساليب التحليل الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار.
٢. ألا تقل نسبة الاستثمار فى الأسهم وحقوق الاكتتاب وشهادات الإيداع بأنواعها عن ٣٠٪ وألا تزيد عن ٩٥٪ من صافي أصول الصندوق وتتكون هذة النسبة من الأسهم المقيدة فى البورصات وحقوق الاكتتاب وشهادات الإيداع بأنواعها وصناديق الاستثمار فى الأسهم بما فيها صناديق المؤشرات ويعتمد المدير فى اختياره لهذه الأسهم على تحليل التدفقات النقدية الحالية والمتوقعة وكذلك معدلات الربحية المتوقعة بالنسب السائدة فى السوق المصرية.
٣. ألا تزيد نسبة ما يستثمر فى أدوات الدخل الثابت المتوسطة وطويلة الأجل والأدوات النقدية قصيرة الأجل مجتمعين عن ٧٠٪ من صافي اصول الصندوق بحد أدنى ٥٪.
٤. ألا يزيد القدر المستثمر فى الأدوات النقدية قصيرة الأجل عن ٥٠٪ من أموال الصندوق، بحيث يجب ألا تقل تلك النسبة فى جميع الأحوال عن ٥٪ من صافي أصول الصندوق.
٥. ألا تزيد نسبة الاستثمار فى القطاع الواحد عن ٣٠٪ من صافي أصول الصندوق.

يتم استثمار ٥٪ كحد أدنى وبحد أقصى ٥٠٪ من صافي أصول الصندوق فى سيولة نقدية ويقصد بهذه السيولة الاستثمارات فى الودائع والحسابات البنكية بالإضافة إلى أدوات مالية قصيرة الأجل يسهل تحويلها إلى نقدية بما يشمل أذون الخزانة المصرية ووثائق صناديق الاستثمار النقدية.

البند الثامن: المخاطر

يقوم الصندوق بالاستثمار فى الأسهم و حقوق الاكتتاب والسندات بأنواعها وصكوك التمويل وأذون الخزانة والشهادات بأنواعها وثائق صناديق الاستثمار الأخرى، مع العلم بأن حدوث تغيرات اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية بصورة مفاجئة يؤثر بشكل كبير على الاقتصاد ومن ثم علي سوق الأوراق المالية ، و بالتالى فإن الاستثمار فى الصندوق خلال فترة حساسة سياسيا واقتصاديا ينطوي علي قدر ليس بالقليل من المخاطرة حيث أنه لا يمكن ضمان أداء الشركات والقطاعات الاقتصادية المختلفة وبالأخص الشركات والقطاعات المقيدة والممثلة في البورصة.
تعرف المخاطر المرتبطة بالاستثمار بأنها الأسباب التي قد تؤدي إلى احتمال تحقيق خسائر أو اختلاف العائد المحقق من الاستثمار عن العائد المتوقع قبل الدخول في الاستثمار مما قد يعرض رأس المال المستثمر إلى بعض المخاطر التي قد تؤدي إلى احتمال تغير قيم الاستثمارات المالية من وقت لآخر تبعا لتذبذب أسعار الأسهم ارتفاعا وهبوطاً في البورصة.
ولذلك يجب على المستثمر أن يدرك العلاقة المباشرة بين العائد ودرجة المخاطرة حيث أنه كلما رغب المستثمر في أن يحصل على عائد أعلى يتوجب عليه أن يتحمل درجة أكبر من المخاطرة تبعا لعدة عوامل، لذا يتعين على المستثمرين المحتملين النظر بحرص إلى كافة المخاطر المذكورة فيما بعد والمراجعة الحريصة لنسخة محدثة من هذه النشرة.

فيما يلي عرض لأهم المخاطر التي يتعرض لها الصندوق وأهم السياسات والاجراءات التي يتبعها الصندوق للحد من تأثير تلك المخاطر:

مخاطر منتظمة: المخاطر المتعلقة بالسوق ككل والتي تنتج عن طبيعة الاستثمار في الأسواق المالية وتغير أسعار الأوراق المالية بصفة يومية نتيجة لعدة عوامل من بينها الأداء المالي للشركات ومعدلات نموها بالإضافة للظروف الاقتصادية والسياسية، وسيتم تخفيف أثرها عن طريق المتابعة اليومية لأداء الأسهم ومتابعة مختلف الدراسات والتحليلات الفنية والتوقعات المستقبلية للسوق.

مخاطر غير منتظمة: هى المخاطر التى تنتج عن حدث غير متوقع فى إحدى القطاعات وقد يؤثر سلباً على شركات ذلك القطاع، ويمكن تجنب هذه المخاطر بتنويع الأوراق المالية المستثمر فيها وعدم التركيز فى قطاع واحد واختيار شركات غير مرتبطة.

مخاطر السيولة والتقييم: المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسييل أي من استثماراته في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الأصل المراد تسييله أو حدوث ظروف تؤثر على بعض استثمارات الصندوق بما يؤدى إلى انخفاض أو انعدام التداول عليها لفترة من الزمن. وللتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الاستثمار عادة بالاستثمار فى أسهم الشركات النشطة ذات السيولة العالية، بالإضافة إلى الإحتفاظ بمبالغ نقدية في صورة سائلة والاستثمار في أدوات مالية قابلة للتحويل إلى نقدية.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

(A) MIDBANK S.A.E ميـــدبنك ش.م.م (8)
Seltone Asset

مخاطر التضخم: وهي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم. ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تدوير استثمارات الصندوق بين الأسهم التى تختلف درجة تاثرها بالتضخم.

مخاطر المعلومات: مخاطر عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات، إمّا لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة، مما قد يؤدى إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر. وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الإستثمار المتاحة فهو يقوم بتقييم وتوقع أداء الشركات بالإضافة إلى الإطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يعمل على تفادى القرارات الخاطئة وتجنب مخاطر المعلومات.

مخاطر تغير اللوائح والقوانين: مخاطر ناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الاستثمارات. وسيتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والاستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري.

مخاطر تقلبات سعر الصرف: وهى المخاطر التي قد تؤدى إلى حدوث تقلبات اقتصادية تؤثر على الأداء المالي للشركات مما ينعكس على الأوراق المالية المتداولة بالسوق و يؤدى إلى ارتفاع أو انخفاض عائد الصندوق.

مخاطر التغيرات السياسية: تنعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على أداء أسواق المال بهذه الدول، والتي قد تؤدي إلى تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية، وفى الغالب تكون أسواق الأسهم أكثر تأثراً بالتغييرات السياسية من أسواق الأدوات ذات العائد الثابت، وتجدر الإشارة الى أن الصندوق سوف يستثمر فى السوق المصري مما يستتبعه التأثر المباشر بالأوضاع السياسية والاقتصادية السائدة في مصر.

مخاطر ظروف قاهرة عامة: و هي مثل حدوث اضطرابات سياسية أو غيرها بالبلاد و بدرجة تؤدى إلى إيقاف التداول على سوق الأوراق المالية مما يؤدى إلى وقف عمليات الاسترداد كليا أو نسبيا و هو نوع من المخاطر التي لا تزول إلا بعد زوال أسبابها.

مخاطر عدم التنويع والتركيز: هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدى إلى عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للنسب الاستثمارية الواردة بالمادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية و في جميع الأحوال فان استثمارات الصندوق تتنوع بين القطاع المصرفي وسوق الأوراق المالية

مخاطر العمليات: تنجم مخاطر العمليات عن الأخطاء أثناء تنفيذ أو تسوية أوامر البيع والشراء بالإضافة الى التعاملات المصرفية و ذلك نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط أو عدم نزاهة أحد أطراف العملية أو عدم بذل عناية الرجل الحريص مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدى الغير وتأتى خبرة مدير الاستثمار و طبيعة تعاملات الصندوق مع بنوك تابعة لرقابة البنك المركزي المصري كعوامل أساسية تهدف إلى الحد من مخاطر العمليات.

مخاطر تغير سعر الفائدة: وهى المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء، والاستثمار في أدوات ذات آجال مختلفة يؤدى الى تخفيض تأثير تغير سعر الفائدة ، بالإضافة إلي اتباع مدير الاستثمار للإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

مخاطر الائتمان (عدم السداد): وهى المخاطر الناشئة عن عدم قدرة مصدر الورقة المالية على سداد القيمة الإستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للشركات المصدرة لأدوات العائد الثابت وتوزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة وتحديد نسبة قصوى للاستثمار في شركة واحدة بالإضافة إلى ذلك فإن الصندوق لن يستثمر إلا بعد التأكد من الملاءة المالية للشركات وحصولها علي تصنيف ائتماني بالحد الأدنى المقبول.

البند التاسع: الافصاح الدوري عن المعلومات

طبقا لأحكام المادة (١٧٠) من اللائحة التنفيذية، تلتزم الأطراف ذات العلاقة بالصندوق بالإفصاح الفوري عن كافة الأمور المتعلقة بالصندوق واستثماراته وغيرها من الموضوعات التي تهم حملة الوثائق طبقاً لضوابط ووسائل النشر المعتمدة من الهيئة كل فيما يخصه، وعلى الأخص ما يلي:

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

أولاً: تلتزم شركات خدمات الإدارة بأن تعد وترسل لحملة الوثائق كل ثلاثة أشهر تقريرًا يتضمن البيانات الآتية:

١- صافي قيمة أصول شركة الصندوق.
٢- عدد الوثائق وصافي قيمتها والقيمة السوقية الاسترشادية (إن وجدت).
٣- بيان بأي توزيعات أرباح تمت في تاريخ لاحق على التقرير السابق تقديمه لحملة الوثائق.

ثانياً: يلتزم مدير الاستثمار بالافصاحات التالية:

- الإفصاح الفوري عن ملخص الأحداث الجوهرية التي تطرأ أثناء مباشرة الصندوق لنشاطه والتي من شأنها التأثير على النشاط أو على المركز المالي الخاص بالصندوق لكل من الهيئة وحملة الوثائق في إحدى الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية، كما يلتزم بان يتيح بمركزه الرئيسي وفروعه وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق كافة المعلومات عن هذه الاحداث لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها

- **الافصاح بالايضاحات المتممة للقوائم المالية الربع سنوية عن:**
  - استثمارات الصندوق في الصناديق النقدية المدارة بمعرفة مدير الاستثمار وعن الاستثمار في أي أوراق مالية أخري مصدرة عن مجموعة مرتبطة بمدير الاستثمار.
  - حجم استثمارات الصندوق الموجهة نحو الأوعية الادخارية المصرفية بالبنك المؤسس أو أي من البنوك الأخري ذوي العلاقة.
  - كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية لدي أي طرف من الأطراف المرتبطة
  - الأتعاب التي يتم سدادها لأي من الأطراف المرتبطة.

- الافصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أي تغيير في التقييم الائتماني للسندات وصكوك التمويل المستثمر فيها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٤.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح عن تعامله والعاملين لديه على وثائق الصندوق وبتجنب أي تعارض للمصالح عند تعاملهم على هذه الوثائق وذلك بعد اتباع الاجراءات المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤ واللوائح الداخلية الخاصة بشركة مدير الاستثمار

ثالثاً: يجب على لجنة الاشراف أن تقدم إلى الهيئة ما يلي:

١- تقارير ربع سنوية عن أدائه ونتائج أعماله على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق بصورة كاملة وصحيحة بناءً على القوائم المالية التي يعدها مدير الاستثمار، والإفصاح عن الإجراءات التي يتخذها مدير الاستثمار لإدارة المخاطر المرتبطة بالصندوق.
٢- القوائم المالية (التي أعدها مدير الاستثمار) مرفقاً بها تقرير لجنة الإشراف علي الصندوق ومراقبا حساباته قبل شهر من التاريخ المحدد للعرض على مجلس ادارة الجهة المنشئة للصندوق، وللهيئة فحص الوثائق والتقارير المشار إليها ، وتبلغ الهيئة لجنة الإشراف علي الصندوق بملاحظاتها لإعادة النظر فيها بما يتفق ونتائج الفحص، على أن تعرض القوائم المالية السنوية على السلطة المختصة خلال فترة لا تتجاوز ٩٠ يوم من نهاية السنة المالية وبشأن القوائم المالية ربع السنوية تلتزم لجنة الاشراف بموافاة الهيئة بتقريرالفحص المحدود لمراقبي الحسابات والقوائم المالية ربع السنوية خلال ٤٥ يوم على الأكثر من نهاية الفترة.

رابعا: الإفصاح عن أسعار الوثائق:

- الإعلان يوميا داخل البنك متلقي طلبات الشراء والاسترداد على أساس إقفال اخر يوم تقييم، بالإضافة إلى إمكانية الاستعلام (الخط الساخن ١٩١٨٩ – أو الموقع الالكتروني www.midb.com.eg) للبنك .
- النشر فى يوم العمل الأول من كل أسبوع بأحد الصحف اليومية ويتحمل الصندوق مصاريف النشر.

خامساً/ نشر القوائم المالية السنوية والدورية:

- يلتزم البنك بنشر كامل القوائم المالية السنوية والدورية والايضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها على الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق حتى نشر القوائم المالية التالية
- يلتزم البنك بنشر ملخص للقوائم المالية السنوية والإيضاحات المتممة لها وتقرير مراقب الحسابات بشأنها بأحد الصحف المصرية اليومية واسعة الانتشار الصادرة باللغة العربية

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ +٢٠٢
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ +٢٠٢

سادسا/ المراقب الداخلي:

موافاة الهيئة ببيان أسبوعي على أن يشمل تقرير بما يلي:

- مدى التزام مدير الاستثمار بالقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ونظم الرقابة بالشركة وعلى وجه الخصوص كافة ما ورد بالفرع التاسع من الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ١٩٩٢/٩٥
- إقرار بمدى التزام مدير الاستثمار بالسياسة الاستثمارية لكل صندوق يتولى إدارته، مع بيان مخالفة القيود الاستثمارية لأي من تلك الصناديق إذا لم يقم مدير الاستثمار بازالة اسباب المخالفة خلال اسبوع من تاريخ حدوثها.
- مدى وجود أي شكاوى معلقة لم يتم حلها خلال اسبوع من تاريخ تقديمها للشركة، وفي حالة وجودها يتم بيانها والاجراء المتخذ بشأنها.

البند العاشر: أصول الصندوق وامساك السجلات

- بمراعاة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يترتب حتما على ملكية الوثيقة قبول نظام الصندوق وقرارات مدير الاستثمار وكل وثيقة غير قابلة للتجزئة.
- **الفصل بين الصندوق والجهة المؤسسة**: طبقاً للمادة (١٧٦) من اللائحة التنفيذية تكون اموال الصندوق واستثماراته وانشطته مستقلة ومفرزة عن اموال الجهة المؤسسة، وتفرد لها حسابات ودفاتر وسجلات مستقلة.
- **الرجوع الى اصول صناديق استثماريه اخري تابعة للجهة المؤسسة او يديرها مدير الاستثمار**: لا يجوز الرجوع للوفاء بالتزامات الصندوق على اصول صناديق استثمارية أخري تابعة للجهة المؤسسة أو يديرها مدير الاستثمار.
وفى حالة قيام الصندوق بالاستثمار في صناديق أخرى يكون من حقه (مثل المستثمرين الأخرين) الرجوع على أصول هذا الصندوق المستثمر فيه للوفاء بالتزاماته تجاه الصندوق ويكون هذا ممكناً فى حالة حدوث ما يستوجب ذلك مع مراعاة الأحكام والقوانين المنظمة لذلك.
- **امساك السجلات الخاصة بالصندوق واصوله:**

- يتولى البنك متلقي الاكتتاب / الشراء والاسترداد إمساك سجلات الكترونية يثبت فيها عمليات الاكتتاب/ الشراء والاسترداد لوثائق الصناديق، بما لا يخل بدور شركة خدمات الادارة في امساك وادارة سجل حملة الوثائق.
- ويلتزم البنك والذي يتولى عمليات الشراء والاسترداد بالاحتفاظ بنسخ احتياطية من سجلات الملكية وفقاً لقواعد وإجراءات تأمين السجلات الالكترونية التى تعتمدها الهيئة.
- ويقوم البنك متلقي الاكتتاب بموافاة شركة خدمات الإدارة اسبوعياً وفقاً للمواعيد المتفق عليها من خلال الربط الالي بالبيانات الخاصة بالمكتتبين والمشترين ومستردي وثائق الصندوق المنصوص عليها بالمادة (١٥٦) من اللائحة التنفيذية
- ويقوم البنك متلقي الاكتتاب بموافاة مدير الاستثمار اسبوعياً وفقاً للمواعيد المتفق عليها بمجموع طلبات الشراء والاسترداد.
- وتلتزم شركة خدمات الإدارة بإعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه.

- وللهيئة الاطلاع وطلب البيانات والمستندات التي تتعلق بالنشاط والتحقق من ممارسته طبقا لأحكام القانون واللائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما.
- أصول الصندوق: لا يوجد أي أصول استثمارية لدي الصندوق قبل البدء الفعلي في النشاط ماعدا المبلغ المجنب وهو القدر المكتتب فيه من قبل الجهة المؤسسة للصندوق.
- حقوق صاحب الوثيقة وورثته ودائنيه على اصول الصندوق: لا يجوز لحملة الوثائق أو ورثتهم أو دائنيهم طلب تخصيص أو تجنيب أو فرز أو السيطرة على أي من أصول الصندوق بأي صورة، أو الحصول على حق اختصاص عليها، ولا يجوز لهم أن يتدخلوا بأية طريقة كانت في إدارة الصندوق ويقتصر حقهم على استرداد قيمة هذة الوثائق طبقا لشروط الاسترداد الواردة بالنشرة.

البند الحادى عشر: المستثمر المخاطب بالنشرة

يتم الاكتتاب في وشراء وثائق الصندوق من جمهور الاكتتاب العام للمصريين والأجانب سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين طبقاً للشروط الواردة في هذه النشرة، ويجب على المكتتب أن يقوم بالوفاء بقيمة الوثائق المكتتب فيها بالصندوق بالكامل نقدا فور التقدم للاكتتاب او الشراء.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

هذا الصندوق للمستثمرين الراغبين في الاستفادة من مزايا الاستثمار في صناديق الاسهم وعلى استعداد لتحمل المخاطر المرتبطة به وتجدر الإشارة إلى أن المستثمر يجب أن يضع في اعتباره أن طبيعة الاستثمار في المجالات المشار إليها قد يعرض رأس المال المستثمر في الصندوق إلى الانخفاض نتيجة تحقق بعض المخاطر (والسابق الإشارة لها في البند الثامن من هذه النشرة والخاص بالمخاطر)، ومن ثم بناء قراره الاستثماري بناء على ذلك.

يناسب هذا النوع من الاستثمار:

١. المستثمر الراغب في الاستثمار في سوق الأسهم.
٢. المستثمر الراغب في تقبل درجة المخاطر المرتبطة بمحفظة الصندوق مقابل تحقيق عائد يتناسب مع تلك المخاطر.

البند الثانى عشر: الجهة المؤسسة للصندوق والاشراف على الصندوق

اسم الجهة المؤسسة: ميدبنك

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية
تقوم بكافة الاعمال المصرفية تأسس وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لعام ١٩٧٤ وتعديلاته ومقره الكائن فى ٢١ شارع شارل ديجول (الجيزة سابقاً) وخاضعة لإشراف البنك المركزي المصرى ومسجلة لديه تحت رقم (٥٣) بتاريخ ٢٦/ ٦ /١٩٧٥.

التأشير بالسجل التجاري: رقم ١٣١٠٠١

هيكل المساهمين:

بيان	عدد الاسهم	القيمة الاسمية	النسبة
بنك الاستثمار القومى	٧٤٨٢٨٧	٧٤٨٢٨٧٠٠	٪٢٩,٩٣
شركة مصر للتأمين	٤٠١٥١٩	٤٠١٥١٩٠٠	٪١٦,٠٦
شركة مصر لتأمينات الحياة	٣٤٦٧٦٩	٣٤٦٧٦٩٠٠	٪١٣,٨٧
الشركة الايرانية للاستثمار الاجنبى	١٠٠٣٤٢٥	١٠٠٣٤٢٥٠٠	٪٤٠,١٤
الاجمالى	**٢٥٠٠٠٠٠**	**٢٥٠٠٠٠٠٠٠**	٪١٠٠

يتكون مجلس ادارة الجهة المؤسسة من السادة التالى اسماؤهم:

الاستاذ/ عمرو على عبد العزيز الجارحي	رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
ممثل شركة مصر للتأمين	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
ممثل الشركة الايرانية للاستثمار الاجنبي	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
ممثل الشركة الايرانية للاستثمار الاجنبي	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
ممثل الشركة الايرانية للاستثمار الاجنبي	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
ممثل الشركة الايرانية للاستثمار الاجنبي	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
الدكتور/ صالح عبد الرحمن احمد عبد الرحمن	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
الاستاذ/ سيد زكريا البهي	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
الدكتور/ محمد فتحي حافظ صقر	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
الاستاذة/ نهال حسن كمال أحمد حسنين	(عضو مجلس ادارة غير تنفيذي)
الدكتور/ هشام عرفات مهدي محمد	(عضو من ذوي الخبرة غير تنفيذي)

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

اختصاصات مجلس ادارة الجهة المؤسسة في ضوء المادة (١٧٦) من اللائحة التنفيذية:

يختص مجلس الادارة باختصاصات الجمعية العامة العادية وغير العادية المشار اليها بالمادة (١٦٢) من اللائحة التنفيذية، ومن أهمها:

- التصديق على القوائم المالية وتقرير مراقبي حسابات الصندوق وقواعد توزيع أرباح الصندوق.
- تشكيل لجنة الاشراف على الصندوق تتوافر في أعضائها الشروط الواردة في المادة (١٦٣) من اللائحة التنفيذية وتكون لها صلاحيات واختصاصات مجلس إدارة الصندوق المنشأ في شكل شركة المحددة بذات المادة.
- التصديق على موافقة جماعة حملة الوثائق على تصفية او مد أجل الصندوق قبل انتهاء مدته، ولا يجوز له اتخاذ قرار بعزل مدير الاستثمار او تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق.

لجنة الاشراف على الصندوق:

طبقا لأحكم المادة (١٧٦) من اللائحة التنفيذية، قام مجلس ادارة الجهة المؤسسة بتعيين لجنة اشراف على الصندوق تتوافر في اعضائها الشروط القانونية اللازمة طبقا للمادة (١٦٣) من اللائحة التنفيذية وكذا الخبرات المنصوص عليها بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٠١٥/١٢٥، على النحو التالي:

الأستاذ / حسام محمود الجندى	مستقل
الأستاذ / محمد إمام سلطان	مستقل
الأستاذ / طارق مصطفى شعبان	ممثل للبنك المؤسس

على أن يقوم بأمانة سر اللجنة العاملين بمركز صناديق الاستثمار.
وتقوم تلك اللجنة بالإشراف على أعمال الصناديق الاخرى المؤسسة بواسطة البنك.

وتقوم تلك اللجنة بالمهام التالية:

١. تعيين مدير الاستثمار والتأكد من تنفيذه لالتزاماته ومسئولياته وعزله على ان يتم التصديق على القرار من جماعة حملة الوثائق بما يحقق مصلحة حملة الوثائق وفقًا لنشرة الاكتتاب وأحكام اللائحة التنفيذية.
٢. تعيين شركة خدمات الإدارة والتأكد من تنفيذها لالتزاماتها ومسئولياتها.
٣. تعيين أمين الحفظ.
٤. الموافقة على نشرة الاكتتاب في وثائق الصندوق وأي تعديل يتم إدخاله عليها قبل اعتمادها من الهيئة.
٥. الموافقة على عقد ترويج الاكتتاب في وثائق الصندوق.
٦. التحقق من تطبيق السياسات التي تكفل تجنب تعارض المصالح بين الأطراف ذوي العلاقة والصندوق.
٧. تعيين مراقبي حسابات الصندوق من بين المقيدين بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة.
٨. متابعة أعمال المراقب الداخلي لمدير الاستثمار والاجتماع به أربعة مرات على الأقل سنويا للتأكد من التزامه بأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذًا لهما.
٩. الالتزام بقواعد الإفصاح الواردة بالمادة (٦) من قانون سوق رأس المال ونشر التقارير السنوية ونصف السنوية عن نشاط الصندوق، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة باستثمارات الصندوق وعوائدها وما تم توزيعه من أرباح على حملة الوثائق .
١٠. التأكد من التزام مدير الاستثمار بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية الخاصة بالصندوق لحملة الوثائق وغيرهم من الأطراف ذوي العلاقة.
١١. الموافقة على القوائم المالية للصندوق التي أعدها مدير الاستثمار تمهيداً لعرضها على الجمعية العامة مرفقاً بها تقرير مراقبي الحسابات.
١٢. اتخاذ قرارات الاقتراض وفقا للمادة (١٦٠) وتقديم طلبات ايقاف الاسترداد وفقا للمادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية.
١٣. وضع الإجراءات الواجب إتباعها عند إنهاء أو فسخ العقد مع أحد الاطراف ذوي العلاقة أو أحد مقدمي الخدمات وخطوات انتقال الخدمة لطرف آخر بما في ذلك كيفية نقل الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة الخدمة دون التأثير على نشاط الصندوق.
١٤. تعيين مستشار ضريبي للصندوق
١٥. يجب على لجنة الإشراف عند متابعة أعمال مدير الاستثمار مراعاة ألا يتحمل حملة الوثائق أي أعباء مالية نتيجة تجاوزات متعمدة من مدير الاستثمار ويتعين الإفصاح عن ذلك ضمن تقارير مجلس الإدارة المعدة عن نشاط الصندوق على أن يتضمن الإفصاح المعالجة المحاسبية التي تم إتباعها لهذه التسوية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية، على أن

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

يتضمن تقرير مراقبي حسابات الصندوق الإشارة إلى أية تحفظات تخص المعالجة المحاسبية المتبعة لهذه التسوية- إذا لزم الأمر -

وفي جميع الأحوال يكون على لجنة الإشراف بذل عناية الرجل الحريص في القيام بكل ما من شأنه تحقيق مصلحة الصندوق وحملة الوثائق.

تفويض مجلس إدارة الجهة المؤسسة للتعامل مع الهيئة العامة للرقابة المالية:

لقد فوض مجلس إدارة الجهة المؤسسة السيد الأستاذ/ طارق مصطفى شعبان بصفته مساعد المدير العام لسوق المال والأوراق المالية في التعامل مع الهيئة وتمثيل الصندوق أمام كافة الجهات في كل الأنشطة المتعلقة بالصندوق.

الصناديق الأخرى المنشأة من قبل الجهة المؤسسة:

- صندوق استثمار ميدبنك (الثانى) ذو العائد اليومى والتوزيع الدورى
- صندوق استثمار ميدبنك الثالث (وافى) ذو العائد التراكمي والتوزيع الدورى – صندوق الصناديق المصرية

التزامات البنك المؤسس:

١. أن تكون أموال الصندوق واستثماراته وأنشطته مفرزة عن أموال البنك وعلى البنك أن يفرد للصندوق حسابات مستقلة عن الأنشطة الأخرى أو ودائع العملاء وعلى البنك إمساك الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة نشاط الصندوق.
٢. الافصاح عن قيمة الوثيقة اسبوعياً فى جميع فروع البنك على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية أخر يوم عمل من الاسبوع السابق.
٣. تسويق الوثائق التي يصدرها الصندوق لعملائه من المؤسسات والشركات والأفراد.
٤. القيام بكافة الأعمال الإدارية المرتبطة بشراء الوثائق واستردادها من قبل حملة الوثائق وكذلك أضافتها أو خصمها على حساب عملاء البنك الراغبين في الاستثمار في الصندوق وتعليتها على حساب الصندوق.
٥. الاستجابة لكافة طلبات استرداد قيمة الوثائق وفقاً للقواعد المنظمة لعمليات الاسترداد الواردة فى تلك النشرة.
٦. أن يعامل الصندوق معاملة العميل الأولى بالرعاية من حيث توفير أفضل سعر فائدة للصندوق عند توجيه أموال الصندوق نحو أوعية استثمارية لديه وفي جميع الأحوال على مدير الاستثمار العمل على توفير أعلى سعر فائدة فى السوق لاستثمارات الصندوق.
٧. توفير خدمات إضافية لعملاء الصندوق الراغبين فى ذلك وفقاً لتعريفة الخدمات المصرفية بالبنك والضوابط التي يضعها البنك.

البند الثالث عشر: مراقبا حسابات الصندوق

طبقا لأحكام المادة (١٦٨) من اللائحة التنفيذية، يتولى مراجعة حسابات الصندوق مراقبان للحسابات من بين المراجعين المقيدين في السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة المالية على أن يكونا مستقلين عن بعضهما وعن كل من مدير الاستثمار واي من الاطراف ذوي العلاقة بالصندوق، وبناءا عليه فقد تم تعيين كل من:

١- الأستاذ/ ممدوح أبو السعود محمد حسين
والمقيد بسجل الهيئة برقم : ١٢٧
العنوان: ٣٩ شارع خاتم المرسلين –الهرم- الجيزه

٢- الاستاذ/ أشرف عبد الغني السعيد

(مكتب ATC أشرف عبد الغنى محاسبون قانونيون وخبراء ضرائب)
رقم القيد فى سجل مراقبي الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية "٢٥٤"
العنوان: ٢١،٢٣ شارع الجيزة - برج النيل الادارى
تليفون: ٣٥٧٠٧٠٣٠/٣٣/٤١/٤٩ فاكس: ٣٥٧٠٧٠٩٦

ويقر كل منهما وكذا لجنة الاشراف على الصندوق المسئولة عن تعيينهما باستيفائهما لكافة الشروط ومعايير الاستقلالية المشار اليها بالمادة (١٦٨) من اللائحة.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

التزامات مراقبي الحسابات:

١- يلتزم مراقبا حسابات الصندوق بمراجعة القوائم المالية فى نهاية كل سنة مالية ويتم اصدارها خلال الربع الاول من السنة المالية التالية مرفقا بها التقرير عن نتيجة مراجعتها، وفي حالة اختلاف وجهة نظر المراقبين، يوضح بالتقرير اوجه الخلاف بينهما ان وجد ووجهة نظر كل منهما.

٢- يلتزم مراقبا حسابات الصندوق بإجراء فحص دوري محدود كل ثلاثة أشهر للقوائم المالية للصندوق والتقارير ربع السنوية عن نشاط الصندوق ونتائج أعماله عن هذه الفترة ويتعين أن يتضمن تقريره بيان ما إذا كانت هناك حاجة لإجراء أية تعديلات هامة أو مؤثرة على القوائم المالية المذكورة ينبغي إجراؤها، وكذا بيان مدى اتفاق أسس تقييم أصول والتزامات الصندوق وتحديد قيمة وثائق الاستثمار خلال الفترة موضع الفحص تماشيا مع الإرشادات الصادرة عن الهيئة في هذا الصدد.

٣- يلتزم مراقبا الحسابات بإجراء فحص شامل على القوائم المالية السنوية ونصف السنوية وإعداد تقرير بنتيجة المراجعة مبيناً ما إذا كان المركز المالي للصندوق يعبر في كل جوانبه عن المركز المالي الصحيح للصندوق وعن نتيجة نشاطه في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.

٤- يكون لكل من مراقبي الحسابات الحق في الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات والإيضاحات وتحقيق الموجودات ويلتزم كل منهما بمعايير المراجعة المصرية وبإعداد تقرير بنتائج المراجعة ويجب ان يعد مراقبا الحسابات تقريرا مشتركاً وفى حالة الاختلاف فيما بينهما يتم توضيح أوجه الخلاف ووجهه نظر كل منهما.

البند الرابع عشر: مدير الاستثمار

اسم مدير الاستثمار: شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار
الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية
رقم الترخيص وتاريخه: ٣١٩ – ٢٠٠٤/٠١/٠٦ من الهيئة العامة للرقابة المالية بمزاولة نشاط إدارة صناديق الاستثمار
التأشير بالسجل التجارى: رقم ٦٣٠٧ بتاريخ ديسمبر ٢٠١٣.
مقر الشركة: أبراج النيل، البرج الشمالي، الدور ٣٣، ٢٠٠٥ ج -رملة بولاق، محافظة القاهرة، جمهورية مصر العربية.

تاريخ التعاقد بين الصندوق ومدير الاستثمار: ٢٠٢٠-٠٥-٠٥

يتمثل هيكل مساهميها في كل من:

شركة بلتون المالية القابضة: ٩٧,٥%
شركة بلتون للترويج وتغطية الاكتتاب: ١,٢٥%
شركة بلتون لتداول الأوراق المالية: ١,٢٥%

يتشكل مجلس إدارة الشركة من كل من:

السيد/ ابراهيم محمد محمد حسنين كرم	رئيساً مجلس الإدارة غير تنفيذى ممثلا بلتون المالية القابضة
السيدة/ داليا محمد الحسين شفيق محمود	العضو المنتدب ممثلا بلتون لترويج وتغطيه الإكتتاب ش.م.م
السيد/ ماجد شوقى سوريال	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذى ممثلا بلتون المالية القابضة
السيد/ رضا محمد عبد الحميد رضا	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذى مستقل
السيد/ باسم محمد صلاح عبد السلام يوسف	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذى مستقل

مدى استقلالية مدير الاستثمار عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

مدير الاستثمار مستقل عن الجهة المؤسسة للصندوق ومراقبي حساباته وشركة خدمات الادارة

مدير محفظة الصندوق:
١.. أحمد صالح كمدير لمحفظة الصندوق.
آلية اتخاذ قرارات الاستثمار:

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

يتم اتخاذ القرارات الاستثمارية الخاصة بإدارة أدوات الدخل الثابت ومن بينها صناديق أسواق النقد من خلال لجان استثمارية دورية كما يلي:

٢. اجتماع استراتيجي شهري: للاتفاق على الإستراتيجية الاستثمارية وعليها يتحدد تقسيم الأصول على القطاعات والشركات المختلفة ومتوسط أجل الإستحقاقات المختلفة ويتم فيها تحليل
   - المؤشرات الإقتصادية
   - اتجاه أسعار الفائدة
   - مستوى السيولة
   - اتجاة أسعار الفائدة
٣. اجتماع اسبوعى: الاتفاق على التنفيذات الأسبوعية ومتابعتها بهدف تعظيم العائد ويتم فيها مراجعة:
   - أداء الأسبوع السابق
   - الاتجاهات التكتيكية وقصيرة ألاجل
٤. اجتماع يومى: متابعة التنفيذات اليومية والتأكد من اتفاقها مع استراتيجية الاستثمار المتفق عليها والعمل على تعظيم العائد من خلال سياسة لاعادة استثمار التدفقات النقدية ويتم فيها مراجعة
   - تعاملات اليوم السابق
   - مؤشرات الأداء
   - حالة السوق وافصاحات الشركات وتقيمها بالإضافة إلى تصريحات البنك المركزى المصرى.

خبرات الشركة:

شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار هي شركة متخصصة في مجال إدارة الأصول يتعدى حجم الأصول تحت إدارتها العشرين مليار جنيه مصري. وتقوم الشركة بإدارة صناديق ومحافظ استثمارية تستثمر أصولها محلياً وإقليمياً في منطقة الشرق الأوسط.
الخبرات السابقة لمدير المحفظة:

أحمد صالح:

انضم الاستاذ أحمد صالح إلى فريق إدارة الأصول بشركة بلتون المالية القابضة في فبراير ٢٠١٨ كمدير استثمار مسؤول عن إدارة عدة أنواع من المحافظ وتشمل محافظ أسهم ومحافظ حماية رأس المال بالإضافة إلى عضويته للجنة الاستثمار بالشركة. ولدى الأستاذ أحمد خبرة ١٢ عاما في إدارة الأصول وتغطية الشركات في القطاعات المختلفة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وقبل انضمامه لشركة بلتون لادارة صناديق الاستثمار، شغل الأستاذ أحمد منصب مدير البحوث بإدارة الأصول بشركة نعيم للاستثمارات المالية وقبل ذلك شغل منصب مدير محافظ بنفس الشركة حيث قام بإدارة العديد من محافظ المؤسسات والأفراد وقام بإدارة صندوق استثمار النمو للشرق الأوسط وشمال أفريقيا كما قام بإدارة محافظ استثمار في السوق السعودي. كما حصل الأستاذ أحمد صالح على بكالوريوس الهندسة من جامعة عين شمس في أغسطس ٢٠٠٨، بالإضافة إلى حصوله على شهادة المحلل المالي المعتمد CFA وشهادة المحلل الفني المعتمد CFTe.

أسماء الصناديق الأخرى التي تديرها الشركة:

١. صندوق استثمار بنك قناة السويس الثاني للأسهم (أجيال)
٢. صندوق استثمار البنك العربي النقدي بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي.
٣. صندوق استثمار بنك قطر الوطنى الأهلي الثاني ذو العائد الدوري "توازن".
٤. صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي – مصر النقدى ذو العائد اليومى التراكمى المتوافق مع مبادىء الشريعة الإسلامية.
٥. صندوق استثمار التجاري وفا بنك ايجيبت النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي (رصيدي اليوم).
٦. صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية مصر"ABC-BANK " "مزايا" النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي.
٧. صندوق استثمار بنك الشركة المصرفية العربية الدولية النقدى للسيولة بالجنيه المصرى ذو العائد اليومى التراكمى (يومى).
٨. صندوق شركة صناديق المؤشرات EGX30 ETF.
٩. صندوق استثمار مصر للتأمين النقدى للسيولة بالجنية المصرى ذو العائد اليومى التراكمى
١٠. صندوق استثمار بنك القاهرة النقدي للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي
١١. صندوق استثمار ميد بنك (الثاني) النقدي ذو العائد اليومي والتوزيع الدوري.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى: ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون: ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس: ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

(A) MIDBANK S.A.E ميدبنك ش.م.م (8)

المراقب الداخلي لمدير الاستثمار:
السيدة / سالي سيد محمد خطاب
العنوان: أبراج النيل، البرج الشمالي، الدور ٣٣، ٢٠٠٥ ج-رملة بولاق، محافظة القاهرة، جمهورية مصر العربية.
التليفون: ٢٤٦١٦٨٢٥

وطبقاً للمادة (٢٤/١٨٣) من الباب الثاني من لائحة قانون سوق رأس المال الصادر برقم 1992/95، يلتزم المراقب الداخلي بما يلي:

أ- الاحتفاظ بملف لجميع شكاوى العملاء المتعلقة بأعمال الصندوق وبما تم اتخاذه من إجراءات لمواجهة هذه الشكاوى مع إخطار الهيئة بالشكاوى التي لم يتم حلها خلال أسبوع من تاريخ تقديمها

ب- إخطار الهيئة بكل مخالفة للقانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما، أو مخالفة نظم الرقابة بالصندوق ، وعلى وجه الخصوص مخالفة القيود المتعلقة بالسياسة الاستثمارية للصندوق ~~بما فيها ضوابط لجنة الرقابة الشرعية~~ - وذلك إذ لم يقم مدير الاستثمار بإزالة أسباب المخالفة خلال أسبوع من تاريخ حدوثها.

ضمانات مدير الاستثمار:

١٢. أنه مدير استثمار مسجل لدى الهيئة بترخيص رقم (٣١٩) بتاريخ ٢٠٠٤/١/٦.
١٣. أنه يملك الخبرة الكافية لتحقيق أهداف الصندوق وفقاً للإلتزامات المذكورة في هذه النشرة.
١٤. أن موظفيه لديهم الخبرة الكافية المطلوبة لتعظيم عائد الصندوق مع مراعاة الحفاظ على مستوي السيولة المطلوب.
١٥. أنه يحتفظ بالملاءة المالية اللازمة لمزاولة نشاطه بما يحقق ضمان الوفاء بإلتزاماته تجاه الصندوق، وذلك مع مراعاة ما تضعه الهيئة من ضوابط فى هذا الشأن.
١٦. أنه سيقوم بإعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية بالإضافة إلى إعداد تقارير نصف سنوية عن نشاط الصندوق ونتائج أعماله متضمنة البيانات التي تفصح عن المركز المالي للصندوق.

<u>الالتزامات القانونية على مدير الاستثمار:</u>

على مدير الاستثمار الالتزام بكافة القواعد التي تحكم النشاط وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، **<u>وعلى الأخص ما يلي :</u>**

١. التحرى عن الموقف المالى للشركات المصدرة للأوراق التى يستثمر الصندوق أمواله فيها.
٢. مراعاة الالتزام بضوابط الافصاح عن أية أحداث جوهرية بشأن الأوراق المالية وغيرها من أوجه الإستثمار التي يستثمر فيها الصندوق جزءاً من أمواله .
٣. الاحتفاظ بحسابات مستقلة لكل صندوق يتولى ادارة إستثماراته.
٤. امساك الدفاتر والسجلات اللازمة لمباشرة نشاطه.
٥. اعداد القوائم المالية للصندوق وفقا لمعايير المحاسبة المصرية، وتقديمها للجنة الاشراف على أن يتم مراجعتها بمعرفة مراقبي حسابات الصندوق المقيدين بالسجل المعد لذلك بالهيئة.
٦. اخطار كل من الهيئة ولجنة الاشراف باى تجاوز لحدود او ضوابط السياسة الإستثمارية المنصوص عليها في اللائحة فور حدوثها وازالة اسبابها خلال مدة لاتتجاوز أسبوع من تاريخ حدوثها ويجوز لمدير الإستثمار ان يطلب من الهيئة مد هذه المهلة فى حالة وجود مبرر تقبله الهيئة.
٧. موافاة الهيئة بتقارير نصف سنويه عن نشاطه ونتائج اعماله ومركزه المالى.
٨. وفى جميع الأحوال يلتزم مدير الإستثمار ببذل عناية الرجل الحريص في إدارته لإستثمارات الصندوق وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق وحملة الوثائق فى كل تصرف أو إجراء .

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

إلتزامات مدير الإستثمار وفقاً لعقد الادارة:

أ- ان يبذل في ادارته لاموال الصندوق عناية الرجل الحريص وان يعمل على المحافظة على اموال الصندوق وحسن استثمارها طبقا للسياسة الاستثمارية والاهداف العامة للصندوق وكذلك حماية مصالح الصندوق في كل التصرفات او الاجراءات بما في ذلك التحوط من اخطار السوق وتنويع اوجه الاستثمار وتجنب تضارب المصالح بين حملة الوثائق وبين المتعاملين معه وذلك طبقا لما لديه من دراية وخبرة التوقع التقلبات في سوق المال ويكون مسؤلا عن سوء الادارة.

ب- اعداد تقرير كل ٣ شهور من تاريخ الاكتتاب العام، مبينا المركز المالي للصندوق ومتضمنا صافي قيمته وعرض شامل للاستثمار فيه ويقدم للهيئة العامة للرقابة المالية

ت- اعداد تقرير كل ٦ شهور عن نشاط صندوق الاستثمار ونتائج اعماله، على ان يتضمن قائمتي المركز المالي ونتيجة النشاط التي تفصح عن المركز المالي الصحيح له على النحو الوارد بالملحق رقم ٢ من اللائحة التنفيذية للقانون، وذلك لتقديمه للهيئة العامة للرقابة المالية معتمدا من مراقبي حسابات الصندوق

ث- الاحتفاظ بحسابات للصندوق في البنك او بنوك اسلامية اخرى مصرح بها من البنك المركزي المصري ويعتبر امساك هذه الدفاتر والسجلات ضروريا لتحقيق التزامات مدير الاستثمار تجاه الصندوق وبالشكل الذي تحدده الهيئة وتزود الهيئة بتلك المستندات والبينات عند الطلب

ج- الاحتفاظ بالاوراق المالية المستثمر فيها اموال الصندوق لدى البنك

ح- يلتزم مدير الاستثمار بتحمل كافة المصاريف والنفقات اللازمة لادارة اعماله على الوجه المطلوب ولا يلتزم البنك بتغطية اية مصاريف في هذا الشان

خ- لا يجوز ان ينقل مدير الاستثمار اى من التزاماته او مسئولياته في ادارة الصندوق وفقا لما هو مبين في شروط هذا العقد الى الغير الا اذا سمح له القانون بذلك وبعد الحصول على موافقة البنك واعتماد الهيئة على ذلك.

د- لحماية مصالح الصندوق، سيعمل مدير الاستثمار على ان تكون العمولات واتعاب السماسرة او البنك نتيجة معاملاتها مع الصندوق اقتصادية كما يلتزم مدير الاستثمار بتسوية كل العمولات والمدفوعات المستحقة للبنك او البنوك الاخرى وشركات السمسرة من حساب الصندوق وقت استحقاقها.

ذ- سوف يبذل مدير الاستثمار اقصى ما في وسعه لتوزيع الصفقات التي تتم من خلال السوق على الصناديق التى يقوم بادارتها بطريقة عادلة، ويلتزم بتجنب تضارب المصالح بين صناديق الاستثمار التى يديرها.

ر- لا يجوز اعفاء مدير الاستثمار من مسئولية ادارة الصندوق طبقا لاحكام القانون.

ز- الالتزام بجميع البنود الواردة فى عقد الإدارة المبرم مع الجهة المؤسسة.

يحظر على مدير الاستثمار القيام بجميع الاعمال المحظورة على الصندوق الذى يدير نشاطه كما يحظر على مدير الاستثمار ايضا الاتى:

أ- يحظر على مدير الاستثمار اتخاذ أى اجراء او ابرام اي تصرف ينطوي على تعارض بين مصلحة الصندوق ومصلحته او مصلحة اي صندوق اخر يديره او مصلحة المساهمين في الصندوق او المتعاملين معه إلا إذا حصل على موافقة جماعة حملة الوثائق المسبقة وفقًا للأحكام الواردة بهذا الفصل.

ب- البدء فى إستثمار اموال الصندوق قبل غلق باب الإكتتاب فى وثائقه، ويسمح له ايداع اموال الإكتتاب فى أحد البنوك الإسلامية الخاضعة لاشراف البنك المركزى وتحصيل عوائدها لصالح حملة الوثائق.

ت- شراء أوراق ماليه غير مقيدة ببورصة الأوراق المالية في مصر أو في الخارج أو مقيدة في بورصة غير خاضعة لإشراف سلطة رقابية مماثلة للهيئة وذلك إلا الحالات والحدود التي تضعها الهيئة.

ث- إستثمار أموال الصندوق فى شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو حكم بشهر إفلاسها.

ج- إستثمار أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة.

ح- إستثمار أموال الصندوق فى شراء وثائق إستثمار لصندوق آخر يديره، إلا في حالة صناديق أسواق النقد.

خ- تنفيذ العمليات من خلال أشخاص مرتبطة دون إفصاح مسبق للجنة الاشراف على الصندوق، وموافقة جماعة حملة الوثائق في الحالات التي تستوجب ذلك.

د- التعامل على وثائق إستثمار الصندوق الذى يديره إلا فى الحدود ووفقًا للضوابط التي حددتها الهيئة بموجب قرار مجلس الادارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

(A) MIDBANK S.A.E ميدبنك ش.م.م (8)
Bellone Asset Management

ذ- القيام بأية اعمال او تصرفات لا تهدف الا الى زيادة العمولات او المصروفات او الاتعاب او الى تحقيق كسب او ميزه له او لمديريه او العاملين به.

ر- طلب الاقتراض فى غير الاغراض المنصوص عليها فى نشرة الإكتتاب.

ز- نشر بيانات أو معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو غير مدققة أو حجب معلومات أو بيانات جوهرية.

س- وفى جميع الاحوال يحظر على مدير الإستثمار القيام بأى من الاعمال أو الانشطة التى يحظر على الصندوق الذى يديره القيام بها أو التى يترتب عليها الاخلال بأستقرار السوق أو الإضرار بحقوق حملة الوثائق.

تعامل مدير الاستثمار والعالملين لديه على وثائق الصندوق:

وفقا للمادة (١٨٣ مكرر ٢١) يجوز لمدير الإستثمار أن يستثمر فى وثائق إستثمار الصندوق الذى يديره عند طرحها للإكتتاب، على أن يكون ذلك لحسابه الخاص وأن يلتزم ببيع هذه الوثائق المكتتب فيها وفقا للضوابط التالية:-

- تجنب اي تعارض فى المصالح عند التعامل على هذه الوثائق.
- عدم التعامل على الوثائق التى قد توفرت لديهم معلومات او بيانات غير معلنة بالسوق.
- امساك سجل خاص لتعامل العاملين من قبل المراقب الداخلى للشركة.

في ضوء ما يجيزه ونظمه قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٩ لسنة ٢٠١٤) ، فيحق لمدير الإستثمار أو المديرين والعاملين به التعامل على وثائق الصندوق بعد طرحة على ان يتم الالتزام بالحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق مسبقا والتقدم للهيئة للحصول على موافقتها مع الالتزام بكافة الضوابط الواردة بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤.

سلطات مدير الاستثمار: -

- توقيع العقود بالنيابة عن الصندوق تحقيقاً لمصلحة الصندوق والسياسة الاستثمارية الواردة بهذه النشرة على سبيل المثال وليس الحصر عقد أمناء الحفظ وعقود التسويق
- إرسال تعليمات بجميع التحويلات لصالح الصندوق.
- ربط وفك الودائع البنكية وفتح وإقفال الحسابات بإسم الصندوق لدى البنك أو لدى أي بنك آخر خاضع لإشراف البنك المركزي المصري على أن يتم التصرف أو التعامل في أو على هذه الحسابات بموجب أوامر مكتوبة صادرة منه.
- إجراء كافة أنواع التصرفات المتعلقة باستثمارات الصندوق

.

البند الخامس عشر: شركة خدمات الادارة

اسم الشركة: شركة فنددانا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (ش.م.م.)، والكائن مقرها الرئيسي في ٥٤ شارع النور (ميشيل باخوم سابقا)

الشكل القانوني: - شركة مساهمة مصرية منشأة وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

رقم الترخيص وتاريخه: ترخيص رقم (٦٠٥) لسنة ٢٠١٠

التأشير بالسجل التجاري: سجل تجارى رقم (٢٠٣٤٤٥) الجيزة

اعضاء مجلس الادارة:

الأستاذ / مصطفى رفعت مصطفى القطب	رئيس مجلس الإدارة
الأستاذ / اسلام جمال عبدالعال	عضو مجلس الادارة المنتدب
الأستاذ / شريف محمد أدهم	عضو مجلس إدارة
الأستاذ / ياسر أحمد مصطفى أحمد عمارة	عضو مجلس إدارة
الأستاذ / ايمن احمد توفيق	عضو مجلس ادارة
السيدة/ دعاء أحمد توفيق عبد الحميد	عضو مجلس ادارة

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميرينك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

هيكل المساهمين:

١.	السيد/ مصطفى رفعت مصطفى القطب	بنسبة ٩٩,٨%
٢.	السيد/ أيمن احمد توفيق عبد الحميد	بنسبة ١.٠%
٣.	السيدة/ دعاء أحمد توفيق عبد الحميد	بنسبة ١.٠%

استقلالية الشركة عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة:

بناءً على ما سبق فإن شركة خدمات الإدارة مستقلة عن الصندوق والجهة المؤسسة ومدير الاستثمار وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٩ بشأن ضوابط عمل شركات خدمات الإدارة لصناديق الاستثمار.

خبرات الشركة:

شركة فندداتا هي شركة متخصصة في خدمة صناديق الاستثمار للسوق المصري والعربي وهي تأسست سنة ٢٠١٠ مع بداية تفعيل القانون لشركات خدمة الادارة وحيث إن مؤسسي الشركة لديهم خبرة طويلة من الناحية المالية والتكنولوجية في هذا المجال تربو على نحو ٢٥ سنة وذلك لتقديم أفضل وأحسن خبرة في هذا المجال إلى البنوك المصدرة لصناديق الاستثمار.
فند داتا لديها الكفاءات المتخصصة ذو الخبرة الواسعة في الاستشارات الخاصة بصناديق الاستثمار ومراجعة حساباتها وعمليات التدقيق والحوكمه والمراقبة الداخلية، كل هذا باستخدام أحدث التقنيات التكنولوجية والإدارية .وتتولى الشركة تقديم خدماتها إلى عدد من الصناديق الاستثمار المتنوعة والعاملة في السوق المصري.

تاريخ التعاقد: ٣٠ / ٦ / ٢٠١٤

التزامات شركة خدمات الادارة وفقا للقانون:

- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة للصندوق ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق
- الالتزام بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٣٠ لعام ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الادارة لصافي اصول الصندوق.
- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.
- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي وثائق الصندوق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل: -

أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.
ب- تاريخ القيد في السجل الآلي.
جـ- عدد الوثائق التي تخص كل من حملة الوثائق بالصندوق.
د- بيان عمليات الشراء والاسترداد الخاصة بوثائق الاستثمار.

وفى جميع الأحوال تلتزم شركة خدمات الإدارة ببذل عناية الرجل الحريص في قيامها بأعمالها وخاصة عند تقييمها لأصول والتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق وما ورد بنص المادة ١٦٧ من اللائحة التنفيذية مع مراعاة تطبيق احكام القانون ومصالح حملة الوثائق وبصفة خاصة مراعاة المواد ١٧٠ و١٧٣ من اللائحة التنفيذية. كما تلتزم شركة خدمات الإدارة بكافة عمليات الإفصاح الواردة بالبند التاسع في هذه النشرة.

مهام اضافية طبقا للتعاقد:

كما تلتزم شركة خدمات الإدارة بمهام إضافية طبقاً للتعاقد منها على سبيل المثال لا الحصر: -

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

١- موافاة الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار بسعر وثيقة الصندوق في الموعد المتفق عليه فى آخر يوم عمل من أيام الاسبوع.
٢- التأكد من تحصيل توزيعات أرباح الأوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق وإصدار تقارير دورية بذلك.
٣- تنفيذ كافة الالتزامات الواردة والواجب القيام بها من قبل شركة خدمات الادارة طبقا للائحة التنفيذية للقانون وكذلك تعليمات الهيئة.

البند السادس عشر: أمين الحفظ

اسم أمين الحفظ: ميدبنك

الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية

أمين الحفظ مسجل برقم ٤٥٠٩ والحاصل على موافقة كل من الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزى المصرى والتى يتم تجديدها سنويا.

مدى استقلالية أمين الحفظ عن الصندوق والاطراف ذات العلاقة: وفقا لأحكام المادة (١٦٥) من اللائحة التنفيذية يجوز للبنوك المرخص لها من الهيئة بمزاولة نشاط أمناء الحفظ والتي تباشر نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أن تقوم بدور أمين الحفظ لتلك الصناديق بشرط ألا يكون مدير الاستثمار أو شركة خدمات الإدارة تابعة للبنك أو خاضعة للسيطرة الفعلية له.
وفقا لما جاء في هذه النشرة الموضحة لهيكل ملكية مدير الاستثمار وشركة خدمات الإدارة وأسماء أعضاء مجلس الادارة يؤكد استقلالهم عن أمين حفظ الصندوق. لذا أمين الحفظ مستوفي لشروط الاستقلالية عن مدير الاستثمار وشركة خدمات الادارة المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٤.

التزامات أمين الحفظ وفقاً للائحة التنفيذية:
- الالتزام بحفظ الاوراق المالية التي يستثمر الصندوق امواله فيها.
- الالتزام بتقديم بيان كل ثلاثة أشهر عن هذه الاوراق المالية لمدير الاستثمار.
- الالتزام بتحصيل عوائد الاوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق.
- الالتزام بكافة القواعد التي تصدرها الهيئة في هذا الشأن

البند السابع عشر: الاكتتاب فى / شراء وثائق الاستثمار الصادرة عن الصندوق

البنك متلقى الاكتتاب: يتم الاكتتاب في الوثائق من خلال ميدبنك وجميع فروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية والمرخص له بتلقي الاكتتابات.

أحقية الاستثمار: حق الاكتتاب فى / شراء وثائق استثمار الصندوق مكفول للمصريين والأجانب اشخاصا طبيعية ومعنوية بالشروط الواردة في هذه النشرة وبما لا يتعارض مع القوانين المصرية ويجب على المشترى أن يقوم بالوفاء بقيمة الوثائق فور التقدم للشراء الذي يتم على النموذج المعد لذلك لدى البنك.

الحد الأدنى والأقصى للإكتتاب فى وثائق الإستثمار: يكون الحد الادني للاكتتاب في وثائق الصندوق عشرة وثائق على أساس القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠جم (مائة جنيه مصري) وقت الاكتتاب عند بداية نشاط الصندوق.

طبيعة الوثيقة من حيث الاصدار: تخول الوثائق حقوقا متساوية لحامليها قبل الصندوق ويشارك حمله الوثائق في الارباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبه ما يمتلك من وثائق وكذلك الامر فيما يتعلق بصافي اصول الصندوق عند التصفية.

كيفيه الوفاء بالقيمة البيعيه: يجب على كل مكتتب (مشترى) ان يقوم بالوفاء بقيمه الوثيقة بالكامل نقدا فور التقدم للاكتتاب او الشراء طرف البنك .

القيمة الاسمية للوثيقة: ١٠٠جم (مائة جنيه مصري)

أسلوب التخصيص: في حالة زيادة طلبات الاكتتاب في وثائق الاستثمار عن عدد وثائق الاستثمار المطروحة للاكتتاب العام يتم توزيع هذه الوثائق على المكتتبين كل بنسبة ما اكتتب به (عدد الوثائق المطروحة على عدد الوثائق المكتتب فيها) ويتم التصرف في الكسور التي تنشأ عن عملية التخصيص لصالح صغار المكتتبين مع مراعاة الحد الأدنى الوارد فى نشرة الاكتتاب.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

الاكتتاب في / شراء وثائق الصندوق: يتم الاكتتاب في/ شراء وثائق استثمار الصندوق بموجب مستخرج الكتروني لشهادة الاكتتاب / شراء مختومة بخاتم البنك وموقع عليها من المختص بالبنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب متضمنة البيانات المشار اليها بالمادة ١٥٦ من اللائحة التنفيذية.

بيان إجراءات و متطلبات تعديل نشرة الاكتتاب و الالتزامات تجاه حملة الوثائق: يجوز تعديل البيانات الرئيسية لنشرة الاكتتاب في وثائق الاستثمار بموافقة البنك مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة حملة الوثائق إذا كان التعديل متعلق بأية من الموضوعات المذكورة بالمادة (١٦٤) من اللائحة التنفيذية وفي جميع الأحوال لا تنفذ تلك التعديلات إلا بعد صدور موافقة من الإدارة المختصة بالهيئة وكذلك اعتماد محضر جماعة حملة الوثائق إذا تطلب التعديل المطلوب ذلك.

البند الثامن عشر: شراء واسترداد الوثائق

أولاً: الشراء (اسبوعى):

- يتم تلقى طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة بالتقدم بطلب الشراء خلال ساعات العمل الرسمية فى يوم العمل قبل الأخير وحتى الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم العمل الأخير من كل أسبوع (وهو يوم الشراء الفعلى) لدى أى فرع من فروع البنك ويتعين إيداع المبلغ المراد استثماره فى الصندوق عند التقدم بطلب الشراء فى الحساب الخاص بالعميل بالبنك.
- يتم تحديد قيمة الوثيقة المستحقة للمستثمر على أساس نصيب الوثيقة فى صافي أصول الصندوق فى نهاية يوم العمل الأخير من كل أسبوع وهو يوم التقييم.
- يتم إضافة الوثائق المشتراه إلى حساب العميل فى الصندوق فى أول يوم عمل من الاسبوع التالى لإيداع طلب الشراء وذلك عن طريق تسجيل عدد الوثائق المشتراه فى سجل حملة الوثائق لدى ميدبنك وشركة خدمات الإدارة.
- ترد المبالغ المسددة بالزيادة لمقدم طلب الشراء فى حسابه البنكى الخاص به فى ضوء عدد الوثائق المستحق له.
- في حالة فقد الوثيقة أو تلفها يستخرج لصاحبها بدل فاقد بعد تقديمه ما يثبت فقدها أو تلفها وأداؤة لمقابل النفقات الفعلية للاستبدال ويثبت على الوثيقة الصادرة في هذه الحالة ما يفيد أنها بدل فاقد أو تلف ويتم سحب الوثيقة التالفة وإعدامها ويؤشر في السجلات بما يفيد ذلك.

ثانياً: الاسترداد (اسبوعى):

- ينشر الصندوق سعر الاسترداد للوثيقة يوم الأحد من كل أسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار.
- يجوز لأى حامل وثيقة فى الصندوق أن يسترد بعض أو جميع قيمة وثائق الاستثمار المملوكة له بالتقدم بطلب الاسترداد خلال ساعات العمل الرسمية يوم الاربعاء من كل اسبوع لدى اى فرع من فروع البنك ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه لإيداع طلب الاسترداد على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها فى أول يوم عمل من أيام الاسبوع التالى لتاريخ تقديم طلب الاسترداد وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية على أساس نصيب الوثيقة فى صافى القيمة السوقية لأصول الصندوق فى نهاية آخر يوم عمل من الاسبوع الذى تم فيه تقديم طلب الاسترداد (ويكون يوم التقييم هو آخر يوم عمل من الاسبوع) وفى حالة ان يوم الاربعاء عطلة يكون اخر يوم عمل لتقديم الطلبات هو يوم العمل السابق له مباشرة
- لا توجد مصاريف استرداد.

البند الثامن عشر (مكرر): الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد

الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد وفقا لأحكام المادة 159 من اللائحة التنفيذية:

يجوز للجنة الاشراف على الصندوق، بناءً على اقتراح مدير الاستثمار، في الظروف الاستثنائية أن يقرر السداد النسبي أو وقف الاسترداد مؤقتا، ولا يكون القرار نافذا إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملائمة مدة الوقف أو نسبة الاسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره.

ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الاستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الاسترداد عن طريق الاعلان بفروع البنك.

وتعد الحالات التالية ظروفا استثنائية:

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

١. تزامن طلبات الاسترداد من الصندوق وبلوغها حدًا كبيرًا يعجز معها مدير الاستثمار عن الاستجابة لها.
٢. عجز مدير الاستثمار عن تحويل الأوراق المالية المكونة لمحفظة الصندوق إلى مبالغ نقدية لأسباب خارجة عن إرادته.
٣. حالات القوة القاهرة.

- ولا يجوز لمدير الاستثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الاسترداد إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسبقة.
- ويلتزم مدير الإستثمار بإخطار حاملي وثائق الصندوق عند إيقاف عمليات الإسترداد عن طريق الاعلان بفروع البنك، وأن يكون ذلك كله بإجراءات موثقة، ويتم إجراء مراجعة مستمرة لأسباب إيقاف عمليات الاسترداد والإعلام المستمر عن عملية التوقف.
- ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الاستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الاسترداد عن طريق الاعلان بفروع البنك.

البند التاسع عشر: الاقتراض لمواجهة طلبات الاسترداد

يحظر على الصندوق الاقتراض إلا لمواجهة طلبات الاسترداد وفقاً للضوابط التالية:

– أن لا تزيد مدة القرض على أثنى عشر شهر.
– أن لا يتجاوز مبلغ القرض ١٠ % من قيمة وثائق الاستثمار القائمة وقت تقديم طلب القرض .
– ان يتم بذل عناية الرجل الحريص بالاقتراض بأفضل شروط ممكنة بالسوق.

وكذا متى توافرت الشروط التالية:

– بعد استخدام كافة الأدوات المالية القابلة إلى تحويل إلى نقدية لمقابلة طلبات الاسترداد.
– انخفاض تكلفة الاقتراض عن تكلفة تسييل استثمارات الصندوق القائمة ويتحدد ذلك بناءً على تقرير معد من مدير الاستثمار ويتم الموافقة عليه من لجنة الاشراف على الصندوق.
– يتم الاقتراض من أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري.
–

البند العشرون: جماعة حملة الوثائق

أولاً / جماعة حملة الوثائق ونظام عملها:

تتكون جماعة من حملة وثائق صندوق الاستثمار يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها، ويتبع في تكوينها وإجراءات الدعوة لاجتماعها الأحكام والقواعد المنصوص عليها في قانون سوق رأس المال واللائحة التنفيذية بالنسبة إلى جماعة حملة السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى، ويتم تشكيل الجماعة واختيار الممثل القانوني لها وعزله دون التقيد بضرورة توافر نسب الحضور الواردة بالفقرة الثالثة من المادة (٧٠)، والفقرتين الأولى والثالثة من المادة (٧١) من اللائحة التنفيذية، ويحضر اجتماع حملة الوثائق **ممثلاً عن البنك المؤسس** بحسب عدد الوثائق المكتتب فيها منه لحساب الصندوق وفقاً لأحكام المادة (١٤٢) من اللائحة التنفيذية.

ثانيا/ اختصاصات جماعة حملة الوثائق طبقا لأحكام المادة ١٦٤ من اللائحة التنفيذية:

تختص جماعة حملة الوثائق بالنظر في اقتراحات لجنة الإشراف في الموضوعات التالية:

١. تعديل السياسة الاستثمارية للصندوق.
٢. تعديل حدود حق الصندوق في الاقتراض.
٣. الموافقة على تغيير مدير الاستثمار.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

٤. إجراء أية زيادة في أتعاب الإدارة ومقابل الخدمات والعمولات، وأية زيادة في الأعباء المالية التي يتحملها حملة الوثائق.
٥. الموافقة المسبقة على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة.
٦. تعديل قواعد توزيع أرباح الصندوق.
٧. تعديل أحكام استرداد وثائق الصندوق.
٨. الموافقة على تصفية أو مد أجل الصندوق قبل انتهاء مدته.
٩. تعديل مواعيد استرداد الوثائق في حالة زيادة المدة التي يتم فيها الاسترداد والمنصوص عليها في هذه النشرة.

وكذلك الموافقة على تعامل الاشخاص المنصوص عليهم بالمادة ١٧٣ من اللائحة التنفيذية على وثائق الصندوق المرتبطين به فى ضوء الضوابط التى تضعها الهيئة.

- وتصدر قرارات الجماعة بأغلبية الوثائق الحاضرة، وذلك فيما عدا القرارات المشار اليها بالبنود (١، ٦، ٧، ٨، ٩) فتصدر بأغلبية ثلثي الوثائق الحاضرة.
- وفى جميع الأحوال لا تكون قرارات جماعة حملة الوثائق نافذة إلا بعد التصديق عليها من الهيئة.

البند الحادي والعشرون: التقييم الدوري

يجب مراعاة الضوابط الصادرة بموجب قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الإدارة لصافي اصول الصندوق.

احتساب قيمة الوثيقة:

تتحدد قيمة الوثيقة على اساس نصيب الوثيقة من صافي قيمة اصول الصندوق وذلك على النحو التالي: -

(إجمالي أصول الصندوق – إجمالي الإلتزامات) مقسوماً على (عدد وثائق الإستثمار القائمة)

أ- **إجمالي أصول الصندوق تتمثل في: -**

١. إجمالي النقدية بالصندوق والحسابات الجارية وحسابات الودائع بالبنوك.
٢. إجمالي الإيرادات المستحقة والتي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم تحصيلها بعد.
٣. يضاف إليها قيمة الإستثمارات المتداولة كالآتي:

أ- الاوراق المالية المقيدة بالبورصة تقيم على اساس اسعار الاقفال السارية وقت التقييم على انه يجوز فى حالة الاوراق المالية التى لا يوجد لها اسعار سوقية معلنة وقت تقيمها او مضى على اخر سعر معلن ثلاثة اشهر او تداولاتها محدودة وغير نشطة ان يتم التقييم بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية (وذلك بمراعاة الحالات الواردة بالمادة الثانية بالبند أ من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ١٣٠ لسنه ٢٠١٤ والتى تحدد الحالات التى يجب فيها على شركة خدمات الادارة الاستعانة بأحد المستشارين الماليين المستقلين المرخص لهم من قبل الهيئة).

ب-وثائق الاستثمار فى صناديق الاستثمار الاخرى تقيم على اساس اخر قيمة استردادية معلنة او تقييم الوثيقة.

ج- اذون الخزانة تقيم طبقا لسعر الشراء مضافا اليه الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقا للعائد المحتسب على اساس سعر الشراء.

د. السندات تقيم وفقا لتبويب هذا الاستثمار اما لغرض الاحتفاظ او المتاجرة بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية.

هـ- شهادات الادخار البنكية وشهادات الاستثمار تقيم طبقا لسعر الشراء مضافا اليه العائد المستحق عن الفترة من تاريخ الشراء او اخر تاريخ صرف العائد ايهما أقرب وحتى يوم التقييم.

و- الصكوك مقيمة طبقاً لسعر الإقفال الصافي مضافاً إليها العوائد المستحقة عن الفترة من أخر كوبون وحتى يوم التقييم.

ز- يضاف إليها قيمة باقي عناصر أصول الصندوق.

٤. اجمالى عمليات البيع التى لم يتم تسويتها بعد مخصوماً منها عمولات السمسرة وكافة العمولات والرسوم المرتبطة.

يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن أسعار الصرف المعلنة في ميدبنك سيتم الاعتماد عليها لأغراض التقييم عند تحديد المبلغ المعادل بالعملة المصرى للأوراق المالية الصادرة بالعملة الأجنبية.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

ب- إجمالي الإلتزامات تتمثل فيما يلي:

١. إجمالي الإلتزامات التي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم خصمها بعد وأي التزامات متداولة أخري.
٢. حسابات البنوك الدائنة مثل التسهيلات الإئتمانية في حالة تحققها.
٣. المخصصات الواجب تكوينها لمواجهة إلتزام حال ويمكن تقديره بدرجة يعتمد عليها وناتج عن أحداث ماضية والمخصصات التي يتم تكوينها لمواجهة الحالات الخاصة والناتجة عن توقف مصدر السندات أو صكوك التمويل المستثمر فيها عن السداد وكذلك المخصصات المكونة بغرض التحوط من اخطار السوق.
٤. المصروفات المستحقة والتى لم تخصم بعد لكل من أتعاب مدير الاستثمار وعمولات البنكين وشركة خدمات الإدارة وأتعاب مراقبي الحسابات ورسوم حفظ الأوراق المالية والعمولات المصرفية وكذا أتعاب ممثل جماعة حملة الوثائق وأعضاء لجنة الاشراف والمستشار القانوني والضريبى إن وجدا وكافة المصروفات الإدارية ومصروفات الإعلان والنشر وكذا مجمع استهلاك التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
٥. اجمالى عمليات الشراء التى لم يتم تسويتها بعد محملة بعمولات السمسرة وكافة العمولات والرسوم المرتبطة.
٦. قيمة التوزيعات المستحقة لحاملى وثائق الصندوق.
٧. المستحق من كافة الأعباء المالية الأخرى المنصوص عليها فى بند الأعباء المالية فى هذه النشرة.
٨. الضرائب المستحقة على استثمارات الصندوق وأى مخصصات متعلقة بالضرائب.

ج- الناتج الصافى وفقا لناتج المعادلة التالية:

يتم قسمة صافي ناتج البندين السالفين (اجمالى اصول الصندوق مطروحا منه اجمالى الالتزامات) مقسوما على عدد وثائق الإستثمار القائمة في نهاية يوم احتساب قيمة الوثيقة بما فيه عدد وثائق الإستثمار المملوكة للجهة المؤسسة.

البند الثانى والعشرون: أرباح الصندوق والتوزيعات

كيفية التوصل الى ارباح الصندوق من واقع مراحل وعناصر قائمة الدخل:

يتم تحديد أرباح الصندوق من خلال قائمة الدخل التي يتم اعدادها بغرض تحديد صافي ربح أو خسارة الفترة المعد عنها القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية على أن تتضمن قائمة الدخل الإيرادات التالية:

- التوزيعات المحصلة والمستحقة نتيجة استثمار اموال الصندوق خلال الفترة.
- العوائد المحصلة وأى عوائد اخرى مستحقة عن الفترة نتيجة استثمار اموال الصندوق.
- الأرباح الرأسمالية المحققة الناتجة عن بيع / استرداد الأوراق المالية خلال الفترة.
- الأرباح الغير محققة الناتجة عن الزيادة في صافي القيمة السوقية للأوراق المالية خلال الفترة.

وللوصول لصافى ربح الفترة يتم خصم:

- الخسائر الرأسمالية المحققة الناتجة عن بيع / استرداد الأوراق المالية خلال الفترة.
- الخسائر الغير محققة الناتجة عن النقص في صافي القيمة السوقية للأوراق المالية خلال الفترة.
- نصيب الفترة من: المصروفات الفعلية المباشرة وتشمل التسويق والإعلان والمطبوعات والنشر والمصروفات والعمولات المصرفية وعمولة الحفظ ومصاريف الجهات الحكومية ومصروفات التمويل وأي فوائد دائنة وأى مصروف للضرائب وأتعاب وعمولات البنك ومدير الاستثمار وشركة خدمات الادارة واى اتعاب وعمولات اخرى لمراقبى الحسابات والمستشار القانونى والضريبى ان وجدا واى جهة اخرى يتم التعاقد معها واى اعباء مالية اخرى مشار اليها ببند الأعباء المالية بهذه النشرة.
- نصيب الفترة من المخصصات الواجب تكوينها.
- نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية طبقا لمعايير المحاسبة المصرية.
- نصيب الفترة من المصروفات الادارية الأخرى.

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

سياسة توزيع الارباح:

- تمثل كل وثيقة حصة نسبية فى صافي أصول الصندوق ولا يجوز تداولها بالشراء والبيع بين أصحابها مباشرة بل يتم ذلك عن طريق الاسترداد وفقا للشروط الواردة فى هذة النشرة وتخول الوثائق لحامليها حقوق متساوية قبل الصندوق.
- يشترك حاملو وثائق الاستثمار في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق والصندوق ذو عائد تراكمي وتوزيع دورى حيث يقوم باستثمار الأرباح المحققة في محفظته ويجوز صرف جزء من الأرباح المحققة في صورة توزيعات نصف سنوية على حملة الوثائق من الأرباح التي يحققها الصندوق.
- يجوز لمدير الاستثمار صرف أرباح الوثيقة مرتين فى العام على ان يتم توزيع الارباح بناء على تقييم صادر من شركة خدمات الإدارة ويتم عرضه على لجنة الاشراف الخاصة بالصندوق.
- تتكون الارباح القابلة للتوزيع من الكوبونات المحصله والمستحقة والعوائد المحصلة والمستحقة وأي عوائد أخرى.

البند الثالث والعشرون: وسائل تجنب تعارض المصالح

تلتزم الأطراف ذات العلاقة بتجنب تعارض المصالح مع مراعاة كافة الأحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ وعلى الأخص الواردة بالمادة (١٧٢) وكذا الأعمال المحظور على مدير الاستثمار القيام بها الواردة بالمادة (١٨٣ مكرر ٢٠) من اللائحة التنفيذية والمشار إليها بالبند 14 من هذه النشرة، **وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨، على النحو التالي:**

- يلتزم مدير الاستثمار في حالة الدخول في أي من أدوات الاستثمار المختلفة الصادرة عن أي من الأطراف ذوي العلاقة بالجهة المؤسسة أو الأطراف المرتبطة بمراعاة مصالح الصندوق وتجنب تعارض المصالح، والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.
- لا يجوز استثمار أموال الصندوق في صناديق أخرى منشأة أو مدارة بمعرفة أي من الأطراف ذات العلاقة فيما عدا الاستثمار في صناديق أسواق النقد واستثمارات الصندوق القابض في الصناديق التابعة له وصناديق المؤشرات.
- لا يجوز بغير موافقة مسبقة من الهيئة لأي من أعضاء لجنة الاشراف على الصندوق أن يكون عضواً في مجلس إدارة أي من الشركات التي يستثمر الصندوق في أوراقها المالية جزءاً من أمواله، كذلك يحظر على مدير الاستثمار أو أي من أعضاء مجلس إدارته أو العاملين لديه التمثيل بصفتهم الشخصية في أي من مجالس إدارة الشركات التي يستثمر الصندوق جزءاً من أمواله في أوراقها المالية إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من جماعة حملة الوثائق.
- لا يجوز لمدير الاستثمار أو شركة خدمات الإدارة أو غيرهما من الأطراف ذات العلاقة بالصندوق أو المديرين أو العاملين لديهم التعامل على وثائق الصناديق المرتبطين بها إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الهيئة ووفقاً للضوابط والإجراءات التي يضعها مجلس إدارة الهيئة فى هذا الشأن.
- الالتزام بالافصاحات المشار إليها بالبند ٩ من هذه النشرة الخاص بالإفصاح الدوري عن المعلومات.
- يلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح بالقوائم المالية ربع السنوية عن كافة التعاملات على الأدوات الاستثمارية والأوعية الادخارية لدى اي طرف من الأطراف المرتبطة وكذا عن كافة الأعباء المالية التي تم سدادها لأي من الأطراف ذوي العلاقة.
- الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق بشكل مسبق على تعاملات الصندوق التي قد تنطوي على تعارض في المصالح أو تعتبر من عقود المعاوضة - **مع مراعاة استبعاد الاطراف المرتبطة من التصويت** - ويعكس تقرير لجنة الاشراف على الصندوق والقوائم المالية افصاح كامل عن تلك التعاملات، على أن يلتزم مدير الاستثمار بمراعاة مصالح الصندوق والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق.

البند الرابع والعشرون: إنهاء الصندوق والتصفية

- طبقا للمادة (١٧٥) من اللائحة التنفيذية ينقضي الصندوق إذا انتهت مدته ولم يتم تجديده أو إذا تحقق الغرض الذي أسس الصندوق من أجله أو واجهته ظروف تحول دون مزاولته لنشاطه.
- ولا يجوز تصفية او مد أجل الصندوق بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس إدارة الهيئة، على أن يتم أخذ موافقة جماعة حملة الوثائق بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق، ويتم توزيع ناتج تصفيه أصول الصندوق على اصحاب الوثائق كل بمقدار نسبة الوثائق المملوكة له.
- وتسري أحكام تصفية شركات المساهمة المنصوص عليها في قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافيا ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

البند الخامس والعشرون: الأعباء المالية

أتعاب الجهة المؤسسة:

يستحق لميدبنك نتيجة قيامه بخدمات لكل من الصندوق وحملة الوثائق الأتعاب والعمولات الآتية:

- عمولة: بنسبة (ستة في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق تدفع مؤخرا على ٤ (أربعة) أقساط ربع سنوية ويتم احتساب ما يخص الفترة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في أخر يوم عمل في نهاية كل أسبوع ويتم احتساب صافي أصول الصندوق وفقا للبند رقم (٢١) من نشرة الاكتتاب ولا تسدد الأتعاب للبنك إلا بعد اعتماد صافي أصول الصندوق من مراقبي الحسابات، وتستحق هذه العمولة نظير تحمل البنك للأعباء الإدارية الناتجة عن إنشاء الصندوق ومباشرته لنشاطه والمتمثلة في أن تكون أموال الصندوق واستثماراته مفرزة عن أموال البنك، بالإضافة إلي إفراد حسابات مستقلة للصندوق عن الأنشطة الأخرى أو ودائع العملاء، وكذلك نتيجة قيام البنك بإمساك الدفاتر والسجلات اللازمة لممارسة نشاط الصندوق وأيضا نظير قيام البنك بإمساك حسابات حملة الوثائق ومتابعة كافة عمليات الصندوق المختلفة، ومتابعة التسويات اللازمة لها ، حيث سيتم ذلك من خلال مركز الصناديق ، ولا يجوز للبنك تقاضي أتعاب حسن أداء مهما بلغت نسبة التطور في قيمة وثائق الصندوق.
- يستحق لميدبنك (اثنان ونصف فى الألف) من قيمة الشراء لمواجهة مصاريف الشراء وعمولة إعداد وطباعة وثائق الاستثمار وتسليمها لحملة الوثائق.

أتعاب مدير الإستثمار:

١. يستحق لمدير الاستثمار مقابل إدارته للصندوق وتقديم خدماته الفنية الواردة بالتعاقد المبالغ الآتية:

أتعاب إدارة بحد أقصى (ثلاثة ونصف في الألف) سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تدفع مؤخرا على أربعة أقساط ربع سنوية ويتم احتساب ما يخص الفترة على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في أخر يوم عمل في نهاية كل أسبوع، ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق وفقا للبند رقم (٢١) من نشرة الاكتتاب ولا تسدد الأتعاب لمدير الاستثمار إلا بعد اعتماد صافي أصول الصندوق من مراقبي الحسابات.

٢- يستحق لمدير الاستثمار أتعاب حسن أداء سنوية بمعدل (٧,٥ %) سبعه ونصف فى المائة من صافي أرباح الصندوق التى تزيد عن متوسط صافي عائد أذون الخزانة استحقاق ٣٦٤ يوم (عام) مضافاً له علاوة بواقع ٢٪ أو ١٥٪ أيهما أعلى (ويسمي هذا بالربح الحدي) وتستحق هذه الاتعاب فى ١٢/٣١ من كل عام وتسدد بعد اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق.
ويتم احتساب هذه الاتعاب أسبوعياً بمقارنة العائد على الوثيقة منذ بداية العام وحتى الأسبوع موضع التقييم بالربح الحدي لأتعاب حسن الأداء وتجنب هذه الأتعاب فى حساب مخصص لذلك الغرض ويتم الخصم منه والاضافة اليه وفقاً لهذه المقارنة الأسبوعية بين العائد على الوثيقة منذ بداية العام وحتى الأسبوع موضع التقييم بالربح الحدي لاستحقاق أتعاب حسن الأداء وتدفع فى نهاية العام.
ولا تستحق أتعاب حسن الأداء فى حالة انخفاض قيمة الوثيقة فى نهاية العام محملة بتوزيعات العام (قبل تحميل أتعاب حسن الأداء المحتسبة) عن قيمتها فى بداية العام أو عدم تحقيق الربح الحدي المشار اليه عاليه (١)

أتعاب شركة خدمات الادارة

تتحمل الجهة المؤسسة أتعاب شركة خدمات الادارة على أن يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل إرسال كشوف حساب العملاء التى ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الإدارة.

عمولات الحفظ:

يقوم ميدبنك بحفظ الأوراق المالية المملوكة للصندوق والمكونة لاستثماراته ويتقاضى عمولة حفظ بنسبة (ثلاثة في الألف) سنويا من القيمة السوقية لتلك الأوراق والمحتفظ بها طرف البنك.

يتحمل الصندوق مصروفات و عمولات أخرى:

- يتحمل الصندوق الأتعاب السنوية الخاصة بمراقبي الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق بما فيها القوائم المالية السنوية للصندوق والتي لا تزيد عن مبلغ ٧٠٠٠٠ جم (فقط سبعون ألف جنيه مصري) لكليهما.
- يتحمل الصندوق مصاريف تسويقية وبيعية بحد أقصى (نصف في المائة) سنوياً من صافي أصول الصندوق ويتم سدادها مقابل المصروفات الفعلية.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقا)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافيا ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

- يتحمل الصندوق أتعاب لجنة الاشراف بمبلغ لايتعدى ١٨ ألف جم (ثمانية عشر آلف جنيه لاغير) سنوياً لكل عضو، مع تحديد مكافآة سنوية لأمانة سر اللجنة بمبلغ لا يتعدي ١٠٠٠٠جم سنوياً (عشرة آلاف جنيه لاغير)، تحسب وتخصم أسبوعياً وتسدد كل ثلاثة أشهر.
- يتحمل الصندوق البدل الخاص بممثل جماعة حملة الوثائق والذي حدد بمبلغ ٤٠٠٠ جم (اربعة آلاف جنيه مصري) سنوياً، بالاضافة الى مبلغ ٢٠٠٠جم (الفان جنيه مصري) لنائب الممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق.
- مصروفات مقابل الخدمات المؤداة إلى الأطراف الأخرى مثل الهيئة العامة للرقابة المالية.
- يتحمل الصندوق أتعاب المستشار الضريبى بمبلغ لا يتعدى ٨٠٠٠ جم (ثمانية الاف جنية مصرى) سنوياً.
- يتحمل الصندوق عمولات السمسرة ومصروفات تداول الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق فيها وأي رسوم تفرضها الجهات الرقابية والإدارية.
- يتحمل الصندوق أى ضرائب مقررة على أعماله.

وبذلك يبلغ اجمالى الأتعاب الثابتة التى يتحملها الصندوق بحد أقصى مبلغ ١٤٨٠٠٠ جم سنويا بالإضافة إلى نسبة ١,٧% سنوياً بحد أقصى من صافي أصول الصندوق. بالإضافة الى العمولة المستحقة لامين الحفظ بنسبة ٠,٣٪ (ثلاثة في الألف) سنويا من القيمة السوقية الاوراق المالية المحفوظة لديه.

البند السادس والعشرون: الاقتراض بضمان وثائق الاستثمار

يجوز لحملة وثائق الصندوق الاقتراض بضمان الوثائق من البنوك وذلك وفقاً لقواعد الاقتراض السارية والمعمول بها لديها.

البند السابع والعشرون: أسماء وعناوين مسئولى الاتصال

الجهة المؤسسة: ميدبنك

الأستاذ/ طارق مصطفى شعبان - مساعد المدير العام لسوق المال والأوراق المالية
العنوان: برج النيل الإداري ٢١ شارع شارل ديجول (الجيزة سابقا)
التليفون: ٣٥٧٠٣٤٤٧ فاكس: ٣٥٧٠٣٤٤٦ البريد الإلكتروني: tarek.shaban@midb.com.eg

مدير الاستثمار: شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار، ويمثلها:
الإسم: داليا شفيق – العضو المنتدب
العنوان: أبراج النيل، البرج الشمالي، الدور ٣٣، ٢٠٠٥ ج - رملة بولاق، محافظة القاهرة، جمهورية مصر العربية.
التليفون: ٢٤٦١٦٨٦٩
البريد الإلكتروني: dshafik@beltonefinancial.com

البند الثامن والعشرون: إقرار الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار

تم إعداد هذه النشرة المتعلقة بالاكتتاب العام في وثائق صندوق استثمار ميدبنك الاول بمعرفة كل من ميدبنك وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وهم ضامنون لصحة ما يرد فيها من بيانات ومعلومات وأنها تتفق مع مبادئ وأسس الاكتتاب العام الصادرة عن الهيئة.
يجب على المستثمرين المتوقعين في هذا الصندوق القيام بدراسة شاملة للمخاطر التي قد يتعرضون لها من الاستثمار في الوثائق المعروضة والعلم بأن الاستثمار في الوثائق قد يعرض المستثمر لخسارة أو مكسب دون أدنى مسؤولية على الجهة المؤسسة أو مدير الاستثمار.

تحديث أكتوبر 2020

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

الجهة المؤسسة: ميدبنك

الاستاذ/ عمرو الجارحي
الصفة / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

مدير الاستثمار :بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

الاستاذ / داليا شفيق
الصفة/ العضو المنتدب

البند التاسع والعشرون: إقرار مراقبى الحسابات

قمنا بمراجعة كافة البيانات الواردة بنشرة الإكتتاب في وثائق صندوق استثمار ميدبنك الاول ونشهد إنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن وكذا العقد المبرم بين الجهة المؤسسة ومدير الإستثمار وهذه شهادة منا بذلك.

مراقب الحسابات
الاستاذ/ ممدوح أبو السعود محمد
(مكتب د/عبد العزيز حجازى وشركاه)
والمقيد بسجل الهيئة رقم : ١٦٢

مراقب الحسابات
الاستاذ/ أشرف عبد الغني السعيد
(مكتب أشرف عبد الغني للخبره الاستشارية A.T.C)
رقم القيد فى سجل الهيئة "٢٥٤"

" هذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة للرقابة المالية ووجدت متمشية مع احكام القانون رقم ٩٥ لسنة ٩٢ ولائحته التنفيذية، علما بأن اعتماد الهيئة للنشرة تم في ضوء ما قدم اليها من مستندات واقرار كلا من المستشار القانوني و الجهة المؤسسة ومراقبي الحسابات بصحة المحتوى، كما ان اعتماد الهيئة ليس اعتماد للجدوى التجارية للنشاط موضوع النشرة او لقدرته على تحقيق نتائج معينة، أو اعتماد أو إقرار أو فصل للآراء المقدمة من الاطراف المرتبطة الواردة بالنشرة".

(A) MiDBANK S.A.E ميـــدبنك ش.م.م (8)

Beltone Asset Management

تحديث أكتوبر 2020

برج النيل الإدارى - ٢١ شارع شارل ديجول (ش الجيزة سابقاً)
ص.ب ٢١٩ الأورمان - الرقم البريدى : ١٢٦١٢ القاهرة
تلغرافياً ميربنك
تليفون : ٣٥٧٢٧٣١١ ٢٠٢+
فاكس : ٣٥٧٠١١٨٥ ٢٠٢+

Nile Tower 21 Charles Degaulle st.,
Av. Giza (Ex. Giza St.).P.O.Box: 219 Orman 12612
Cairo, Egypt , Cable MIRB
Tel.: +202 35727311
Fax: +202 35701185